

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

مدى مساهمة الرسوم في تمويل موازنة الهيئات المحلية

في محافظة نابلس

إعداد

شادي "محمد جابر" أسعد أبو حلاوة

إشراف

أ.د. طارق الحاج

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المنازعات الضريبية
بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.

2021

مدى مساهمة الرسوم في تمويل موازنة الهيئات المحلية
في محافظة نابلس

إعداد

شادي "محمد جابر" أسعد أبو حلاوة

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ: 21 / 9 / 2021م، وأجيزت.

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

.....

.....

.....

- أ.د. طارق الحاج / مشرفاً ورئيساً

- د. مجيد منصور / ممتحناً خارجياً

- د. مفيد الظاهر / ممتحناً داخلياً

الإهداء

إلى التي شقّت لي طريق الأمل والنور، إلى من نذرت عمرها لأجلنا، إلى من تفرقت عيناها شوقاً
وحباً في رؤية حلمي يغدو حقيقة.. حبيبتي الغالية أمي، رفيقة دربي وسعادتي الوحيدة على الأرض
إلى من كلّله الله بالهيبة والوقار، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار، إلى من أرجو الله أن يمدّ في
عمره... والدي الحبيب

إلى عبير الأمل، ورحيق الوفاء، وجه الضياء ... زوجتي الغالية

إلى ابنتي الجميلة التي هي روحي وحياتي

إلى أولادي شموع حياتي ونور دربي فأنتم روحي التي أحيا لأجلها، حماكم ربي ورعاكم

إلى أختي العزيزة و إخوتي الذين كانوا يضيئون لي الطريق ويساندوني، أحبكم حبلاً لو مر على
أرض قاحلة لتفجرت منها ينابيع المحبة

إلى كلّ من علّمني حرفاً، وحمل لواء العلم، أساتذتي الأعزاء إليهم جميعاً أهدي ثمرة هذا البحث

الشكر والتقدير

إنّها لمحاولةٌ صعبةٌ أن تجسّد شكرك وامتنانك في الكلمات؛ فالاعتراف بالفضل لذويه وشكرهم وعرفانًا بالجميل الذي توجّ رأسي، أتقدّم بعظيم الامتنان إلى جامعة النجاح الوطنية منارة العلم والتقدم، وأخصّ بالذكر كلية الدراسات العليا؛ لما تقدّمه من جهد وعطاء لأبنائها الطلبة. تعجز الكلمات عن التعبير عمّا أكّنه في نفسي من امتنان وعرفان بالجميل لأستاذي المشرف أ. د طارق الحاج الذي قادني من بداية المسير إلى برّ الأمان الذي تُوجّ بهذه الدراسة ، ولجميع أساتذتي الذين أرشدوني إلى طريق البحث العلمي، وأعانوني، ومنحوني كثيرًا من عطائهم وصبرهم الذي لا ينضب، فكانوا نعم المعين.

وزاد كرم الله عليّ بعد أن نالت دراستي شرف مناقشة الفاضلين الممتحن الداخلي د. مفيد الظاهر، والممتحن الخارجي د. مجيد منصور ، فسيرتهما الباهرة تشكّل نموذجًا خلّاقًا بالعطاء، فلهما جزيل الشكر على قبولهما مناقشة هذه الدراسة.

كما أوجّه شكري وتقديري العميق إلى أمي وأبي و زوجتي وأختي وأخواني وأصدقائي لما بذلوه من جهد ودعم في إكمال مسيرتي التعليمية.

وفي نهاية هذا العمل المتواضع، أشكر جميع الزملاء والزميلات، على كلّ ما قدّموه لي من مساعدة. والله ولي التوفيق.

الباحث

الإقرار

أنا الموقع أدناه، مقدّم الرسالة التي تحمل عنوان:

مدى مساهمة الرسوم في تمويل موازنة الهيئات المحلية في محافظة نابلس

أقرّ أنّ ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنّما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما أُشير إليه، حيثما ورد في هذه الرسالة كاملة، أو أيّ جزء منها لم يُقدّم من قبل لنيل أية درجة، أو لقب علمي، أو بحث لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

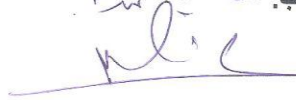
Declaration

I acknowledge that what is included in this letter is the product of my own effort, except as noted, since this entire letter, or part of it, has not previously been submitted for any degree, title or research in any other educational or research institution.

Student's Name:

اسم الطالب: سادى محمد جابر اسعد ابو حلاوة

Signature:

التوقيع: 

Date:

التاريخ: 21.9.2021

فهرس المحتويات

الرقم	المحتوى	الصفحة
	الإهداء	ت
	الشكر والتقدير	ث
	الإقرار	ج
	فهرس المحتويات	ح
	فهرس الجداول	د
	فهرس الملاحق	ذ
	الملخص باللغة العربية	ر
1	الفصل الأول: مقدمة الدراسة وأهميتها	
1.1	المقدمة	2
1.2	مشكلة الدراسة وأسئلتها	3
1.3	أهمية الدراسة	4
1.4	أهداف الدراسة	5
1.5	فرضيات الدراسة	5
6	الفصل الثاني: الإطار النظري والدراسات السابقة	
2.1	الإيرادات العامة	7
2.1.1	أنواع الإيرادات العامة	8
2.2	مفهوم الرسوم	10
2.2.1	خصائص الرسوم	11
2.2.2	مميزات الرسوم	13
2.2.3	أنواع الرسوم وأشكالها	14
2.2.4	الفرق بين الرسوم والإيرادات الأخرى	15
2.2.5	الأساس التشريعي للرسوم	18
2.2.6	الأساس الدستوري للرسوم	19
2.2.7	الأساس القانوني للرسوم	20
2.2.8	آليات فرض الرسوم	20
2.2.9	آليات وطرق تحديد الرسوم في فلسطين	21

22	طرق تحصيل الرسوم وإعفاء المكلفين منها	2.2.10
26	نبذة تاريخية عن الهيئات المحلية الفلسطينية	2.3
28	الإطار التنظيمي والتشريعي للهيئات المحلية في فلسطين	2.3.1
31	دور الهيئات المحلية في التنمية الاقتصادية	2.3.2
33	الرسوم في موازنة الهيئات المحلية	2.4
34	قواعد إعداد الموازنات	2.4.1
34	خصائص الموازنة	2.4.2
35	أنواع الموازنات وميزاتها	2.4.3
39	منهجية إعداد الموازنة	2.5
40	موازنات الهيئات المحلية	2.6
41	الإيرادات (الرسوم) في موازنة الهيئات المحلية	2.7
44	الدراسات السابقة	2.8
50	التعقيب على الدراسات السابقة وموقع الدراسة الحالية منها	2.9
52	الفصل الثالث: منهجية الدراسة وإجراءاتها	
53	منهج الدراسة	3.1
53	نموذج الدراسة	3.2
53	حدود الدراسة	3.3
54	أداة الدراسة	3.4
55	إجراءات الدراسة	3.5
55	المعالجة الإحصائية	3.6
56	الفصل الرابع: عرض النتائج ومناقشتها	
63	الفصل الخامس: النتائج والتوصيات	
64	النتائج	5.1
65	التوصيات	5.2
66	المصادر والمراجع	
71	الملاحق	
b	Abstract	

فهرس الجداول

الرقم	اسم الجدول	الصفحة
جدول (1)	الوصف الإحصائي للبيانات المالية لمتغيرات الدراسة	54
جدول (2)	مصفوفة الارتباط بين متغيرات الدراسة	58
جدول (3)	اختبار جذر الوحدة لمتغيرات الدراسة حسب منهجية Levin, Lin & Chu	59
جدول (4)	نتائج التقدير لنموذج البيانات التجميعية بطريقة المربعات الصغرى (OLS) لفحص أثر المتغيرات على المجموع الكلي للموازنة	60

فهرس الملاحق

الصفحة	اسم الملحق	رقم الملحق
72	نتائج اختبار جذور الوحدة لمتغيرات الدراسة الرئيسية	ملحق (1)
73	نتائج اختبار هوسمان لنموذج الدراسة	ملحق (2)
75	نتائج اختبار نموذج الدراسة	ملحق (3)

مدى مساهمة الرسوم في تمويل موازنة الهيئات المحلية في محافظة نابلس

إعداد

شادي "محمد جابر" أسعد أبو حلاوة

إشراف

أ.د. طارق الحاج

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى قياس أثر الرسوم الخدمية على تنمية الإيرادات المالية للهيئات المحلية في محافظة نابلس، وتحديد أثر الرسوم ذات الطبيعة التجارية على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية، وتحديد أثر رسوم النشاطات العامة على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية، ولتحقيق هذا الهدف استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، واعتمد بيانات الهيئات المحلية في محافظة نابلس البالغ عددها (62) هيئة محلية، مكونة من (10) بلديات، و(47) مجلس قروي، و(5) مجالس خدمات مشتركة، وتوصلت نتائج الدراسة إلى: وجود تأثير ذي دلالة إحصائية لمتغير الرسوم ذات الطبيعة التجارية على المتغير التابع المجموع الكلي للموازنة، ووجود تأثير ذي دلالة إحصائية لمتغير رسوم النشاطات العامة على المتغير التابع المجموع الكلي للموازنة، وفي ضوء نتائج الدراسة أوصى الباحث بزيادة فعالية عملية جباية الرسوم في الهيئات المحلية وبالأخص الرسوم التجارية، ودمج بعض المجالس القروية الصغيرة الواقعة ضمن الموقع الجغرافي الواحد، وتحويلها إلى بلديات أو مجالس مشتركة، وزيادة عدد المفتشين على المحلات التجارية والتأكد من دفعهم للرسوم المستحقة عليهم، ومراجعة وإعادة تقييم طرق تحديد الرسوم وآلياتها في فلسطين، وتحديث الأنظمة والقوانين التي تخصها، ومنح الإعفاءات التي تشجع المواطنين على سداد ما يترتب عليهم من رسوم، ضمن ضوابط محددة، وأطر زمنية تخدم مصلحة الهيئة المحلية، مع ضرورة ربط تحصيل الرسوم مع الخدمات الأخرى التي يتلقاها المواطنون، وذلك لزيادة فعالية عملية التحصيل.

الكلمات المفتاحية: الرسوم، الموازنة ذات الطبيعة التجارية، موازنة النشاطات العامة.

الفصل الأول

مقدمة الدراسة وأهميتها

الفصل الأول

مقدمة الدراسة وأهميتها

1.1 المقدمة

تعتبر الهيئات المحلية أحد أقدم مظاهر لامركزية الحكم عبر التاريخ، فقد كانت المدن المهمة في الإمبراطوريات القديمة تتمتع بلامركزية من خلال المباشرة في تنظيم الإدارة والوظائف من داخل المدن الرئيسية في العصور القديمة، بعد تعدد وظائف الدولة وخروجها عن سياق الوظائف التقليدية (كمونة، 2006).

ومن هنا جاءت ممارسات الإدارة للتجمعات السكنية بعيدة قليلاً عن مركز الحكم، وأكثر قرباً من السكان المحليين، لتتطور بعد ذلك وتصبح قائمة على توفير الخدمات العامة، مشكلة بذلك شكلاً أولياً للبلديات، وكانت فلسطين من الأماكن التي مرت بهذه النقلة النوعية في نمط إدارة الحكم.

ولأن فلسطين قد عانت على مر العصور من أنظمة سياسية مختلفة، الأمر الذي ترك أثراً كبيراً على الأدوات التي تنظم تطبيق هذه السياسات، وأورثها عبء إدارة المجتمع المحلي (عبد العاطي، 2010).

ظهرت الرسوم كمورد عام في فلسطين من خلال التشريعات التي سنّت عبر أنظمة الحكم المتعاقبة، إلا أن خصوصيتها وأهميتها كمورد عام تبلور بعد عهد السلطة الوطنية الفلسطينية، فقد سنت السلطة الوطنية تشريعات جديدة في مختلف المجالات تركز التنظيم المالي بصدور التشريع المالي العام (قانون تنظيم الموازنة والشؤون المالية) ، وقانون الهيئات المحلية ، ووجود مؤسسات تشريعية ورقابية التي يشكل المال العام جزءاً من مهامها بما يضمن الحفاظ عليه واستغلاله على نحو مشروع، وفي الوجدان المخصص لها (البرغوثي، 2005)

إن تنظيم الرسوم في فلسطين لم يأت على نسق واحد، وبمنهج وسياسة تشريعية ومالية واحدة، ما خلق نوعاً من التضارب في بعض الأحيان ، سواء من ناحية الأدوات التشريعية في فرض الرسوم

وإنشائها، أو الإعفاء منها أو في تحديد الجهات التنفيذية التي تختص بتحديدتها، وقد أسهم تأخر صدور القانون الأساسي "المعدل" في ذلك، وعدم صدور قوانين خاصة بتحصيل الأموال العامة أو بالإعفاء منها (البرغوثي، 2005).

الرسوم هي أحد الإيرادات المالية التي ترفد الخزينة العامة للدولة، وتسهم مع غيره من الإيرادات سواء كانت ضريبية أو غير ضريبية في تغطية النفقات العامة، بما يحقق النفع العام للمجتمع أفراداً ومؤسسات.

وقد وضعت الدول المختلفة قواعد وأسساً تحكم إنشاء الرسوم، وفرضها، وتحديدتها والإعفاء منها وتحصيلها واستيفائها، وإن كانت تلك القواعد والأسس متشابهة في جوانب معينة، إلا أنه من الواضح أنها جاءت انعكاساً للمبادئ الدستورية والسياسات التشريعية والمالية التي انتهجتها تلك الدول، انطلاقاً من فلسفتها وأهدافها من وراء فرض الرسوم أو الإعفاء منها، تلك الأهداف التي قد تكون ذات بعد اقتصادي، أو اجتماعي، أو تنظيمي، أو ثقافي.

وانطلاقاً من هنا تأتي هذه الدراسة للبحث في مدى مساهمة الرسوم الخدمية في تمويل موازنات الهيئات المحلية واختيرت محافظة نابلس كحالة دراسية، حيث هناك عديد من الهيئات المحلية والأنماط الاجتماعي والاقتصادي المتنوعة.

1.2 مشكلة الدراسة وأسئلتها

تمثل الهيئات المحلية في الدول المركز الرئيس الذي يعمل على تقديم الخدمات الحيوية للمواطنين، ولكي تستطيع هذه الهيئات الاستمرار في تقديم الخدمات للمواطنين يجب أن يكون لها مركز مالي قوي ومصدر دائم للإيرادات، وعليها إعداد موازاناتها بحيث تلبي جميع النفقات الحيوية في المنطقة التي تخدمها.

تتمثل مشكلة الدراسة في غياب قياس أثر الرسوم الخدمية على تنمية موازنات الهيئات المحلية الفلسطينية، ومقدار مساهمة تلك الرسوم في تنمية الموارد المالية لتلك الهيئات، ففي الوقت الذي تشير فيه الدراسات العالمية إلى أن الرسوم الخدمية لا تمثل سوى جزء قليل جداً من الموارد المالية

للهيئات المحلية، في حين نصت معظم القوانين العالمية والإقليمية بما فيها القانون الفلسطيني على قانون الرسوم الخدمية ، وتسري أحكامه على المستفيدين من تلك الخدمات، إلا أن القانون الفلسطيني لم يعمد إلى تقدير تلك الرسوم ، وإنما ترك المهمة لكل هيئة محلية لتقرر مقدار ما تستوفيه من الرسوم المفروضة مقابل خدمة ما، الأمر الذي خلق تضارباً في فرض هذه الرسوم أو عدم فرضها أو الإعفاء منها، وبالتالي تذبذب أثر هذه الرسوم على الإيرادات المالية الخاصة بالهيئات المحلية، وتنميتها وتطوير الميزانيات الخاصة بها (البرغوثي، 2005).

تحاول هذه الدراسة البحث في هذه الجدلية من خلال قياس أثر ومساهم ة الرسوم الخدمية على الإيرادات المالية للهيئات المحلية في محافظة نابلس ، وتطوير مؤشرات لفحص مدى قدرة تلك الرسوم على تنمية الميزانيات المحلية ومن ثم استدامتها، وبناءً على ما سبق، تتمثل مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي:

ما مدى مساهمة الرسوم في تمويل موازنة الهيئات المحلية في محافظة نابلس؟

ويتفرع عن السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية:

1. ما أثر الرسوم في الموازنة ذات الطبيعة التجارية على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية؟
2. ما أثر الرسوم في الموازنة العامة على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية؟

1.3 أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في سعيها لتوفير مؤشرات وملاحظات ؛ لقياس مدى مساهمة الرسوم الخدمية على تنمية ميزانية الهيئات المحلية في محافظة نابلس، وكذلك معرفة الطرق المتبعة في تقدير قيمة الرسوم، الأمر الذي يؤدي إلى تطوير دليل عمل يمكن تطبيقه من أجل الاستفادة القصوى من الرسوم الخدمية في إطار تنمية الميزانيات للهيئات المحلية في فلسطين.

1.4 أهداف الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى قياس أثر الرسوم الخدمية على تنمية الإيرادات المالية للهيئات المحلية في محافظة نابلس كهدف رئيس، بالإضافة إلى عدة أهداف فرعية وهي:

1. تحديد أثر الرسوم في الموازنة ذات الطبيعة التجارية على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية.
2. تحديد أثر الرسوم في الموازنة العامة على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية.

1.5 فرضيات الدراسة

في ضوء مشكلة الدراسة وأسئلتها، تم صياغة الفرضية الرئيسة الآتية:

لا يوجد أثر للرسوم على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية

والتي يتفرع منها الفرضيات الآتية:

1. لا يوجد أثر لإيرادات الموازنة ذات الطبيعة التجارية على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية.
2. لا يوجد أثر لإيرادات موازنة النشاطات العامة على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

2.1 الإيرادات العامة

تقدم الدول عديداً من الخدمات المحلية لمواطنيها، التي تعبر عن سيادتها واهتمامها بهم، ولتحقيق ذلك لابد من توفر مصادر أموال لتمثل هذه الخدمات والمشاريع ، بالإضافة لكفاءات بشرية مؤهلة ومدرية وتجهيزات مادية عديدة، لذلك تلجأ الدول إلى إيرادات عامة، تحصلها من مصادر مختلفة ؛ لتغطية تلك النفقات العامة للمواطنين (الفار ، 2008).

تطور مفهوم الإيرادات العامة وذلك بتطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، وما رافقه من تطور دور الدول، فوفق دراسة ناشد (2008) لم تكن هناك حاجة للإيرادات العامة حتى لو لتمويل الحروب لدى الجماعات البدائية الأولى، حيث كانت الحراسة والدفاع عن الجماعة هـ ما الوجه الوحيد للحياة المشتركة بين أفراد القبيلة الواحدة، إلا أن هذا الوضع تطور بتمركز الحكم بيد الحاكم القوي للقبيلة.

وباعتبار الإيرادات العامة مرتبطة ارتباطاً أساسياً بمفهوم المالية العامة، وتحصيلها خطوة مهمة على الدولة القيام بها، عرفها صدقي (2000) بأنها: المصادر التي يجب على الدولة القيام بها من خلال مجالسها النيابية، فهي المصادر التي تجمع منها الدولة الأموال اللازمة لنفقاتها العامة المتعددة بهدف إشباع الحاجات العامة الضرورية لأفراد المجتمع، كما عرفت أيضاً بالأموال التي تدخل إلى الدولة من مصادر معينة وتحتاج إليها في مباشرة النشاط المالي.

بينما ربط كل من العامري والحلو (2020) تعريف الإيرادات العامة بالسياسة المالية ، باعتبارها مكوناً مهماً لها، فعرفاها بأنها: مجموعة الأموال التي تجبها الدولة من مصادر عدة كإيراد ضريبي أو غير ضريبي، ومن جهات أخرى كشركات القطاع العام، أو من ممتلكات الدولة المختلفة.

ومن الجدير بالذكر أن لتطور المؤسسات الديمقراطية في العالم أثراً على مفهوم الإيرادات العامة، حيث أن الإيرادات العامة تعتبر الوسيلة المالية التي تمكن الدولة من تنفيذ سياستها العامة ، والأداة

التي توزع الأعباء العامة وفق مبدأ العدالة والمساواة، فزيادة وظائف الدولة وتدخلها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، أدى إلى تعدد أنواع الإيرادات العامة (العامري والحلو، 2020).

ومع تطور مفهوم الدولة وعظمة وظائفها وازدياد نفقاتها، لم تعد إيرادات أملاك الحاكم تكفي لتلبية تلك الحاجات العامة المتزايدة ، فقد كان يتوجه إلى الرعية لطلب العون والمساعدة على شكل تبرعات اختيارية في الحالات الطارئة للبلاد ، أو في حالة الدفاع عن الأمة والذود عن كيائها ، إلا أن هذه التبرعات الاختيارية الاستثنائية أصبحت فرائض إجبارية ودائمة نتيجة تناقص الإيرادات الإقطاعية من جهة، وعدم استجابة الرعايا لطلبات الحاكم المتزايدة بالتبرع من جهة أخرى ، فأصبح مفهوم الاقتطاعات العامة مورداً أساسياً للدولة ؛ لتغطية نفقاتها وتحقيق المنافع العامة ، وبالتالي لم تعد تلك الإيرادات تأتي من أملاك خاصة للحاكم، بل أصبح الرعية مصدراً لها، لتوضع تحت تصرف جهة عامة تستخدم امتيازاتها القانونية في إدارتها، وهي بالتالي تعتبر إيرادات عامة ، كما وتم توزيع العبء الناجم عنها بين المكلفين توزيعاً عادلاً ، ووفق مبدأ المساواة، كما ظهر مفهوم المال العام الذي يختلف عن مال الحاكم الخاص، ثم نشأت مجموعة من القواعد القانونية التي تنظم العلاقة المالية للدولة مع الآخرين، وذلك على أساس السلطة والسيادة، وبالتالي أصبحت الإيرادات العامة وسيلة مالية أساسية تستخدمها الدولة؛ لتوفير المال اللازم لتغطية النفقات العامة، وأداة للتأثير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق أهداف الدولة العامة (عبد المنعم، 1994).

ومما سبق فإنه يمكن تعريف الإيرادات العامة: مجموع الأموال التي تجبها الدولة من مختلف المصادر والجهات لتمويل النفقات العامة والإيفاء بالحاجات العامة.

2.1.1 أنواع الإيرادات العامة

نتيجة لتوسع دور الدولة في مجالات الحياة كافة، كالاقتصادية والاجتماعية والصحية وغيرها، أصبح لا بدّ من التنوع بإيراداتها العامة لموازنة تلك النفقات ، فقد تحصلها من الضرائب أو الرسوم أو الغرامات والعقوبات الجنائية ، أو ثمن عام أو ثمن خاص ، وقد تحصل الدولة إيراداتها العامة

كإيرادات اقتصادية أو إيرادات سيادية، تلك الإيرادات التي قد تكون إيرادات عامة عادية ، أو إيرادات عامة غير عادية.

وقد قسم المهتمون بالمالية العامة الإيرادات العامة استناداً إلى معايير متعددة، حيث ذكر قناوي (2006) في دراسة له أنواع الإيرادات العامة على النحو الآتي:

1. الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من ممتلكاتها (غلة الدومين) سواء كانت هذه الممتلكات عقارية، أو صناعية، أو تجارية.
 2. الإيرادات التي تحصل عليها الدولة؛ لإدارتها المرافق العامة وما ينشأ من جباية الرسوم وفرض الغرامات.
 3. الإيرادات التي تحصل عليها الدولة عن طريق الاستدانة من خلال عقود القروض المختلفة.
 4. موارد أخرى، كالإصدار النقدي الجديد ، والإعانات ، والهبات ، والتعويضات الحربية ، والمساعدات الدولية.
 5. الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من الضرائب.
- أما العامري والحو (2020) فقد قسم أنواع الإيرادات العامة حسب المعايير الأكثر شيوعاً ، على النحو الآتي:

1. الإيرادات العامة العادية والإيرادات العامة الاستثنائية:

أن معيار التفريق بينهما هو استمراره ما ودوره ما، فالإيرادات العامة العادية هي تلك التي تتكرر خلال فترة زمنية متعاقبة، كإيرادات أملاك الدولة والضرائب والرسوم، أما الإيرادات الاستثنائية فهي كالقروض العامة التي لا تتكرر، إلا أن هذا التقسيم لم يعد معمولاً به في معظم دول العالم لأن عنصر الدورية لا يكون صفة ثابتة للتميز.

2. الإيرادات العامة الإلزامية والإيرادات العامة الاختيارية:

ويمكن التمييز بينهما بناء على عنصر الإكراه والإلزام ، أو عنصر الاختيار، فعند استخدام الدولة لسلطتها القانونية والتشريعية في الجباية ، يعتبر إيراد إلزامي ، مثل : الضرائب والغرامات المفروضة على المخالفين، أما الإيراد الاختياري فيكون عندما يتم جبايته برضى الأفراد دون مقابل كالتبرعات والهبات.

3. الإيرادات العامة الاقتصادية والإيرادات العامة السيادية:

فالإيرادات العامة الاقتصادية تتجم عن ملكية الدولة واستثماراته العامة، أما الإيرادات السيادية فتحصل عليها الدولة؛ لكونها تتمتع بسلطات وامتيازات تخولها هذا الحق كالضرائب والرسوم.

4. الإيرادات العامة الأصلية والإيرادات العامة المشتقة:

يقصد بالإيرادات الأصلية تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة دون أن تلجأ إلى الأفراد ودون أن تقطع جزءاً من أموال الأفراد ، وذلك عن طريق الحصول عليها من أملاكها، أما الإيرادات المشتقة فهي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة عن طريق اقتطاعها لجزء من أموال الأفراد كالضرائب أو الغرامات.

2.2 مفهوم الرسوم

تطور مفهوم الرسوم بتطور الدولة وزيادة نفقاتها العامة، وعندما عجزت إيرادات الضرائب عن سد تلك النفقات العامة، قامت الدولة بالبحث عن موارد أخرى ، حيث فرضت الرسوم كتكاليف إلزامية على الأفراد وعلى الأموال، وذلك مقابل حصول الأفراد على منافع خاصة يستفيدون منها ، كرسوم الطرق، والجسور، ودخول الأسواق ومزاولة بعض المهن والحرف ، وتعتبر الرسوم أحد الإيرادات غير الاعتيادية فهي لا تتكرر بانتظام في بنود الموازنة العامة، وهذا حال كل من الغرامات والإتاوات والقروض (الحاج، 2008).

وقد عرف جمهور الفقهاء في علم المالية والقانون؛ الرسوم على أنها مبلغ نقدي يدفعه الفرد للدولة أو غيرها من أشخاص القانون العام جبراً، مقابل انتفاعه بخدمة معينة تؤديها له، يترتب عليها نفع خاص له، إلى جانب النفع العام (فرهود، 1990)، كما عرفه آخرون أنه مبلغ من النقود يدفعه الشخص جبراً إلى الدولة أو إحدى مرافقها العامة، مقابل نفع خاص يحصل عليه من جانب هذا المرفق أو الهيئة العامة (القيسي، 1998).

كما يعرف الرسوم أيضاً بأنه مبلغ نقدي جبري، يدفعه الأفراد للدولة مقابل نفع خاص يتم الحصول عليه منها، ويقترن النفع الخاص الذي يحققه الأفراد بالنفع العام الذي يحصل عليه المجتمع، من خلال تنظيم العلاقة بين الهيئات والأفراد، فيما يتعلق بأداء الخدمات العامة (الجنابي، 1970).

وعرف المهائني (2013) الرسوم بلغة مبلغ من النقود يدفعه الفرد جبراً إلى الدولة، مقابل انتفاعه بخدمة معينة تؤديها الدولة له، ويترتب عليها نفع خاص إلى جانب النفع العام.

2.2.1 خصائص الرسوم

للمرسوم خصائص تميزها عن غيره من الإيرادات العامة، يمكن تلخيصها كالاتي:

الخاصية النقدية:

تمثل الرسوم مبلغاً نقدياً يدفعه الفرد مقابل الحصول على خدمة خاصة تقدمها الدولة له، وهذا ينسجم مع تعميم استخدام النقود في التعامل والمبادلات، كما يتفق مع إيرادات الدولة الأخرى وكذلك نفقاتها التي تتخذ صورة نقدية، ولهذا فقد استبعد دفع الرسوم بصورة عينية (ريادي، 2018).

الخاصية الجبرية والاختيارية:

قد تُدفع الرسوم بصورة إجبارية، وتأتي هذه الصفة من كونها مقترنة بتقديم خدمة، وأن عدم دفعها يحرم الفرد من التمتع بالخدمة، لذلك فليها تحمل طابعاً جبرياً، وذلك بعد موافقة السلطة التشريعية، وقد يكون دفعها اختيارياً في بعض جوانبه، وتظهر الصفة الاختيارية هذه في حرية الفرد في طلب أو عدم طلب الخدمة التي تؤديها الدولة (ريادي، 2018).

خاصية النفع الخاص:

قد تأتي الرسوم مقابل نفع خاص يحصل عليه الفرد من الدولة أو مؤسساتها العامة ، أو الهيئات المحلية، وتأخذ أشكال عدة، فقد تكون مقابل عمل يؤديه موظفو الدولة، كرسوم تصديق شهادة أو تسجيل دعوى قضائية ، أو توثيق عقد، وقد تكون مقابل رخصة تمنح للفرد ، كرسوم رخصة قيادة مركبة، أو حمل سلاح، و قد تكون تسهياً من جانب الدولة للفرد لعمله ، أو مهنته، أو حرفته، مثل: رسوم المهن والحرف ، وتثير هذه الخاصية للرسوم مسألة مدى تناسب قيمة الرسوم والنفع الخاص للفرد، إذ أن مقدار الرسوم المقررة يعتمد على تكاليف الخدمة أو النفع ، أي أنه يجب أن يكون هناك تناسب فيما بينهما، كما أن الرسوم تعتمد على أهداف الدولة ، ووفقاً لطبيعة الخدمة المقدمة إن كانت اجتماعية أو اقتصادية أو غيرها (البرغوثي، 2005).

خاصية النفع العام:

يترتب على الرسوم تحقيق النفع العام، فبالرغم من أن لها تكون مقابل نفع خاص للأفراد ، إلا أنها تأتي ضمن إطار النفع العام للمجتمع، مثل : الرسوم القضائية، فهي تحقق نفعاً خاصاً للمتقاضين بحصولهم على حقوقهم ، ونفعاً عاماً بتوفير العدالة ، واستقرار الحقوق ، وهو أمر يخدم المجتمع أكمله (فرهود، 1990).

الرسوم كنفع للدولة:

تفرض الدولة الرسوم وتحصلها من الأفراد ، فلا يحق لأفراد الشركات الخاصة القيام بذلك، والمقصود هنا بالدولة، الدوائر الحكومية من وزارات ومؤسسات وهيئات محلية (البلديات، والمجالس القروية) ، والتي تتمتع بالشخصية القانونية والاعتبارية والاستقلال المالي والإداري (الخصاونة، 1999). كما أن وضع النظام القانوني للرسوم و يتعلق بالدولة وحدها ، فتحدد مقداره وطرق تحصيله وغيرها من الأمور، كما يترتب على ذلك أنها لا تنفع على أساس تعاقدية ، أو اتفاق بين الأفراد، أو بين الدولة وأحد مرافقها، أو أحد هيئاتها العامة والمحلية (فرهود، 1990).

2.2.2 مميزات الرسوم

وجدت جميع مصادر الإيرادات العامة بشكل أساسي؛ لتغطية النفقات العامة للدولة ، وذلك لتحقيق المنفعة العامة للمواطنين ، وتمتاز الرسوم عن غيرها من الإيرادات العامة كونها مرتبطة بتحقيق منفعة خاصة ، إلا أنها تعود بمنفعة عامة بشكل غير مباشر ، وبالتالي فهي اختيارية للمواطنين بشكل عام ، وملزمة فقط لمن أراد الاستفادة من الخدمة العامة بشكل خاص ، ويمكن تلخيص مميزات الرسوم بما يأتي:

أولاً: المنفعة الخاصة من الخدمة العامة:

تعد الرسوم مبلغاً مالياً يساهم به الفرد في نفقات الدولة، مقابل الحصول على الخدمة الخاصة الذي يطلبها، إلا أن الهدف الرئيس من طلبها، هو تحقيق النفع العام للأفراد وليس الحصول على الدخل، ولكن يجب أن يكون هناك تناسب بين ما يتم دفعه من قبل الشخص المستفيد وبين الخدمة التي يحصل عليها، ويحقق ذلك بشروط عدة، يمكن تلخيصها كالآتي (قناوي، 2006):

1. عدم اختلاف سعر الرسوم باختلاف مركز الفرد المالي ، وذلك عكس الضرائب ، حيث أن الرسوم تدفع مقابل خدمة خاصة، أما الضرائب فلا توجد أي علاقة بين ما يتم دفعه وبين ما يستفيد منه الفرد من الخدمة.

2. لا يجوز أن ترفع السلطة التشريعية سعر الرسوم أكثر مما تستلزمه تكاليف الخدمة.

3. على الفرد المستفيد من الخدمة تحمل دفع الرسوم ، مثال ذلك: على المستأجر دفع رسوم نقل النفايات من أمام منزله، ذلك أنه الشخص الذي يتلقى تلك الخدمة، وليس المالك الذي لا يسكن المنزل.

ثانياً: اختيار الدفع باختيار الانتفاع من الخدمة العامة:

رغم أن مبلغ الرسوم لا يدفعه إلا المستفيد من الخدمة التي يطلبها، إلا أن حاجة الفرد للخدمة أو المنفعة الخاصة تلزمه بطلبه، وإلا تعرضت مصلحته الخاصة للضياع، أو عدم تمتعه بميزة محددة،

كأن يختار بين أن يسجل ملكية عقاره ويدفع رسوم التسجيل ، وبين ألا يسجله ولا يدفع الرسوم فيذهب حقه للضياع.

ولذلك تعتبر الرسوم من الإيرادات السيادية ، بالتالي لا يمكن أن يؤديها أي شخص آخر غير الدولة ، ويترتب على وصفها الإلزامي ضرورة تشريعها في المجالس النيابية والتشريعية (قناوي، 2006).

2.2.3 أنواع الرسوم وأشكالها

تختلف الخدمات العامة التي تقدمها الدولة لتحقيق منفعة خاصة للأفراد، يحصلون عليها مقابل دفع مبلغ الرسوم المحدد ، وبناء على هذا الاختلاف قسم علماء المالية العامة الرسوم إلى عدة أنواع منها: (العامري والحلو، 2020)

1. الرسوم القضائية: وهي الرسوم التي يدفعها الأفراد عن طلب خدمة من مرفق قضائي أو كاتب العدل، فعندما يقوم الفرد برفع دعوى قضائية فعليه أن يدفع ها إما بشكل مقطوع ومحدد، أو بنسبة مئوية من قيمة الدعوى القضائية ، وقد يدفع ها لكاتب العدل وعند ذلك تسمى بالرسوم العدلية.

2. الرسوم الإدارية: وهي الرسوم المفروضة مقابل خدمة إدارية تقدمها بعض الهيئات المحلية ، أو المرافق العامة، كرسوم البلديات والصحة والبريد وغيرها.

3. الرسوم الإمتيازية: وهي الرسوم التي يدفعها الفرد مقابل الانتفاع بخدمات معينة، يمتاز بها عن غيره، مثل رسوم رخصة السلاح أو الحصول على جواز سفر.

إلا أن الدولة يجب أن تراعي اختيار طرق الاستيفاء والتوازن بين المنفعة العامة ، ومنفعة المكلفين ومن هذه الطرق:

1. الدفع الفوري للرسوم: بحيث يدفع المكلف مبلغاً مالياً بشكل مباشر للدوائر الحكومية ؛ ليحصل على وصل قبض مقابل هذه الخدمة ليستطيع الاستفادة منها كرسوم التعليم.

2. استيفاء الرسوم من قبل الإدارة: وذلك بدفع المكلف مبلغ الرسوم إلى إدارات الدولة بموجب كشوفات معدة مسبقاً، يتم تحديد أسماء المستفيدين فيها ، بالإضافة للمبالغ المالية الواجب عليهم دفعها كالرسوم العقارية والتفتيش الدوري للمحال.
3. الرسوم الاقتصادية: وهي الرسوم التي تؤخذ عن خدمة تقدمها الدولة لها علاقة بالنشاط الاقتصادي، مثل: رسوم مزاولة الحرف والمهن ورسوم المباني.

2.2.4 الفرق بين الرسوم والإيرادات الأخرى

الرسوم التي تعتبر عن المبلغ المالي المحدد من الدولة، والتي يقوم بدفعها الفرد المستفيد من الدولة منفعة خاصة بشكل إلزامي، حيث تعود على المجتمع بالرفع العام، هذا المصدر للإيرادات العامة الذي يخلط البعض بينه وبين بعض مصادر الإيرادات العامة الأخرى، حيث تتشابه فيما بينها ببعض الجوانب وتختلف في جوانب أخرى، وللتفريق بينها سيتم عرض أوجه الشبه والاختلاف بين الرسوم والإيرادات الأخرى على النحو الآتي:

الرسوم والضريبة:

الضريبة وهي تلك الفريضة المالية التي يدفعها الفرد جبراً للدولة أو هيئاتها العامة أو المحلية بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة (عمارة، 2015).

أوجه الشبه بين الرسوم والضريبة (الحاج، 2008):

1. كلاهما مبلغ مالي معين من النقود يدفع للدولة، أو إلى إحدى هيئاتها المحلية.
2. كلاهما يفرض بقانون ، أي بعد الحصول على الموافقة التشريعية من المجلس التشريعي أو النيابي (البرلمان).

أوجه الاختلاف بين الرسوم والضريبة (الحاج، 2008):

1. تدفع الرسوم مقابل الحصول على خدمة ذات نفع عام، أما الضريبة تدفع دون مقابل مباشر.

2. الرسوم تتوفر فيه ا عنصر الاختيار إذا ما طلب الخدمة الخاصة، أما الضريبة فهي تدفع جبراً.

3. تعد الديون الناشئة عن تأخر جباية الرسوم بمثابة ديون عادية، في حين أن الديون الناشئة عن تأخر جباية الضريبة ديون للخزينة.

4. الضريبة تدفع بشكل نهائي لا يجوز استرجاعها، في حين أن الرسوم يمكن استرجاعها.

الرسوم والغرامة:

ويقصد بالغرامة المبلغ المالي الذي تفرضه الدولة على الأفراد الذين يخالفون القوانين، مثل: مخالفة البناء أو مخالفات السير.

أوجه الفرق بين الرسوم والغرامة (العامري والحلو، 2020):

1. الغرامة تدفع بسبب مخالفة القوانين، أما الرسوم تدفع مقابل الحصول على خدمة.
2. الغرامة تدفع جبراً، بينما تدفع الرسوم لقاء خدمة يطلبها الفرد بمحض إرادته.
3. الغرامة لا تعود بالنفع المباشر على الفرد (عقاب)، أما الرسوم تعود بالنفع المباشر على الفرد.

الرسوم والتمن العام:

يقصد بالتمن العام المبلغ المالي الذي يدفعه الفرد لقاء حصوله على سلعة أو خدمة تنتجها مشاريع الدولة الاقتصادية، كأن تكون مشاريع تجارية أو صناعية عامة.

أوجه الشبه بين الرسوم والتمن العام (الجنابي، 1970):

1. يدفع كلاهما لقاء الحصول على نفع خاص ، يتمثل بالخدمة المقدمة أو الحصول على سلعة من منتجات الدولة.
2. إن قواعد تقدير كليهما متشابه إلى حد كبير، فكلاهما قد يكون مساوياً لتكاليف الخدمة المقدمة أو أكبر أو أقل.
3. الدوافع التي دعت الدولة إلى فرض الرسوم هي ذاتها الدوافع التي دعتها لتحديد التمن العام.

4. يتضمن كلاهما ضريبة مستترة.

أوجه الاختلاف بين الرسوم والثلن العام (شباط، 2009):

1. يدفع الثمن العام مقابل الحصول على خدمة أو سلعة، في حين أن الرسوم تتدفع كمقابل للخدمة الخاصة التي يحصل عليها الفرد المقترن بنفع عام يؤديه المرفق العام للمجتمع.
2. تفرض الرسوم بناء على القوانين أو القرارات الإدارية التي تصدر عن السلطة التنفيذية، في حين يحدد الثمن العام في ضوء قوانين العرض والطلب وفي ظل سوق المنافسة والاحتكار.
3. يدفع الثمن العام اختياراً ، ولا تتمتع الدولة إزاءه مقاضاة الفرد أمام المحاكم بحق امتياز على أموال الفرد المدين.
4. إن أهمية الثمن العام تتزايد نتيجة لانتشار استخدامه ؛ بسبب زيادة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، أما الرسوم فتتناقص أهميتها كما ذكرنا مسبقاً.
5. للرسوم طبيعة وخصائص تجعل قيمته ا واحدة لا تتغير بالنسبة للفئة الاجتماعية التي تستفيد من المنفعة، بينما تكون طبيعة الثمن العام تعاقدية ، فيتغير مقدار منفعته وفقاً للظروف الاقتصادية.

الرسوم والإتاوة (مقابل التحسين):

الإتاوة هي مبلغ نقدي تفرضه الدولة أو إحدى الهيئات المحلية جبراً على أصحاب العقارات التي ارتفعت قيمة عقاراتهم؛ نتيجة لتنفيذ مشروع عام معين، كشق الطرق ، أو توصيل مياه ، أو توصيل خطوط الصرف الصحي إلى منطقة جديدة، وعادة ما يتناسب مقابل التحسين أو الإتاوة مع مقدار النفع الذي يعود على العقار (صدقي، 2000).

أوجه الشبه بين الرسوم والإتاوة (مقابل التحسين):

1. كلاهما يمثل فريضة إلزامية، تدفع نقداً مقابل الحصول على منفعة خاصة.

أوجه الاختلاف بين الرسوم والإتاوة (مقابل التحسين) كما جاء في العامري والحلو (2020):

1. تدفع الرسوم مقابل تقديم خدمة خاصة من الدولة، أما الإتاوة فتدفع مقابل خدمة عامة قامت بها الدولة.
2. تدفع الرسوم مقابل خدمة يطلبها الفرد بمحض إرادته، أما الإتاوة فتدفع بشكل إجباري من قبل مالك العقار.
3. يتكرر دفع الرسوم كلما طلب الفرد تقديم خدمة له، أما الإتاوة فتدفع لمرة واحدة فقط.

2.2.5 الأساس التشريعي للرسوم

وضعت الدول المختلفة قواعد وأسس تحكم إنشاء الرسوم ، فرضها وتحديداتها والإعفاء منها، وتحصيلها واستيفائها، إلا أن تلك القواعد والأسس تتشابه في بعض الجوانب، ومن الواضح أنها جاءت انعكاساً للمبادئ الدستورية، والسياسات التشريعية، والمالية، وانطلاقاً من الأهداف من وراء فرض الرسوم والإعفاء منها، وهذه الأهداف قد تكون أهدافاً اقتصادية أو اجتماعية أو تنظيمية أو ثقافية.

تساوى الرسوم مع الضريبة في العنصر الإلزامي والإجباري، عندما يفرض بقواعد قانونية تجبر الفرد على دفع قيمة الرسوم، حين يتقدم المواطن بطلبه إلى إحدى الهيئات الحكومية ، فالأصل في فرض الرسوم يتم في مقتضى قانون توافق عليه السلطة التشريعية، وذلك من أجل إضفاء الصفة الإلزامية، إلا أن بعض الحالات قد لا تتطلب إصدار قانون لبعض الرسوم المفروضة، وإنما يكفي بأن يصدر القانون بتفويض الوزير المختص، كوزير المالية أو الجهة المختصة لفرض بعض الرسوم، ويمكن أن تصدر الرسوم بناءً على قانون ، فسيكون فرضه باطلاً من الناحية الدستورية، وغالباً ما ينظم هذا النوع من الرسوم بلوائح وقرارات إدارية تفوض الإدارات ذات العلاقة في إصدار الرسوم، وهذا ما يحدث مع الرسوم الآتية والمستعجلة وتلك التي تتطلب تعديلاً بين الحين والآخر بحيث لا يؤدي ذلك إلى انشغال السلطة التشريعية به (القيسي، 1998).

2.2.6 الأساس الدستوري للرسوم

إنشاء وفرض الرسوم

تتبع الدول عدة أساليب عند فرضها أو استحداثها للرسوم، فقد اتبعت بعض الدول مثل الجزائر واليمن وبولندا ورومانيا ، أسلوب استحداث الرسوم أو فرضها بقانون يصدر عن البرلمان، بينما بعض الدول كالبحرين والإمارات وسوريا ومصر ، اتبعت أسلوب فرض الرسوم واستحداثها أو التكليف بها في حدود القانون أو وفقا للقانون أو بموجب القانون، بينما نصت بعض الدساتير على عدم جواز استحداث أي رس وم بأثر رجعي مثل عُمان ، إلا أن بعض الدساتير وضعت مبادئ موضوعية يجب مراعاتها عند فرض التكاليف ومن بينها الرسوم، وقد تضمنت هذه المبادئ اعتبار أن التكاليف العامة أساسها العدل وتنمية الاقتصاد الوطني ، وهي واجب والتزام على المواطن ولا تفرض إلا عند الحاجة، كما يجب مراعاة مصلحة المجتمع وتحقيق العدالة الاجتماعية بين المواطنين، هذه المبادئ التي ظهرت في دستور كل من السعودية واليمن وتونس والإمارات، أما في بعض الدساتير مثل الدستور الأثيوبي، فإن فرض الرسوم وتقديرها يتطلب أن يكون مبنياً على دراسات مسبقة، وأن تتناسب فيه المنفعة والخدمة مع الرسوم المدفوعة.

الإعفاء من الرسوم

اتبعت بعض الدول أسلوب الإعفاء من الرسوم من خلال الأحوال المبينة في القانون ، كما في مصر والأردن، بينما اتبعت دول أخرى كاليمن وبولندا، أسلوب الإعفاء من الرسوم بقانون، واتبعت السعودية أسلوباً بموجب النظام.

أحكام دستورية أخرى

صنفت بعض الدساتير، مثل الأردن الرسوم كجزء من الإيرادات العامة، بالتالي يجب أن تؤدي إلى خزينة الدولة، وأن تدخل ضمن الموازنة العامة للدولة ، وأن أموال الخزينة العامة يجب أن لا تنفق لأي غرض إلا بقانون.

في حين أخضعت بعض الدساتير، مثل السعودية، الرسوم لرقابة أجهزة الدولة المختصة بالرقابة على أموال الدولة؛ للمحافظة عليها والتأكد من حسن استعمالها (البرغوثي، 2005).

2.2.7 الأساس القانوني للرسم

يعتبر القانون هو الأداة التشريعية والأساس الذي يكفل تنظيم الأحكام لفرض الرسوم ، وتعديله والإعفاء منه ، وتحصيله ، ويقصد بالقانون هنا القانون المالي أو قوانين الموازنة العامة والقوانين الأخرى المتعلقة بالأموال العامة، من تحصيل وإعفاء، ومن القوانين الخاصة بالرسوم ما يأتي :

الأسس القانونية للرسم في قانون الموازنة العامة:

وضعت الأسس القانونية للرسم في دول مثل: البحرين واليمن، بينما فصلت عن الأساس القانوني في دول أخرى مثل عمان، وهناك بعض الدساتير تكاد تخلو قوانينها من أحكام الرسوم ، حيث:

1. يكون فرض الرسوم ضمن حدود القانون مثل البحرين وسوريا.
2. يكون تحديد فئات الرسوم وزيادتها أو تخفيضها في بعض الدول بصدور قرار من الوزير المختص بعد الموافقة من مجلس الوزراء مثل: البحرين.

الأسس من خلال القوانين المتعلقة بالأموال العامة:

تتضمن القوانين المتعلقة بالأموال العامة أحكاماً تفصيلية، فمنها ما يتعلق بتحصيل هذه الأموال مثل: قانون تحصيل الأموال العامة، ومنها ما يتعلق بالإعفاء منها مثل: قانون الإعفاء من الأموال العامة، كما وتطبق هذه القوانين على الرسوم باعتبارها جزءاً من الإيرادات العامة (البرغوثي، 2005).

2.2.8 آليات فرض الرسوم

تحكم آلية فرض الرسوم القاعدة العامة بشأن الرسوم والضرائب (لا ضرائب ولا رسوم إلا بقانون)، وبناء على هذه القاعدة فقد اتجهت العديد من الدول إلى آليات مختلفة عند سنها قانون يتضمن أحكاماً، لفرض آليات الرسوم وتكمن فيما يلي (البرغوثي، 2005):

1. النص على أساس فرض الرسوم وتحديد على متن القانون: حيث يتم تحديد مبلغ الرسوم مقابل الموضوع الخاضع للرسوم، وبالتالي يترتب على هذه الآلية التزام السلطة التنفيذية بما يحدده نص القانون، وفي حالة تم فرض رسوم أعلى من ذلك فإنه يعد مخالفة قانونية.

2. النص على أساس فرض الرسوم في متن القانون والإحالة إلى تشريع ثانوي لتحديدها: بأن يكون ذلك بتحديد أساس الرسوم وموضوعه في متن القانون دون تحديد مبلغه، ويحال تحديد المبلغ إلى لائحة تصدر بمقتضى القانون من جهة مختصة ومحددة في القانون.
3. النص على أساس فرض الرسوم وسقفها الأقصى في متن القانون والإحالة في تحديدها إلى تشريع ثانوي: بحيث يضع القانون أساس فرض الرسوم مع تحديد سقف معين إما بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة، مثلاً: أن لا يتجاوز الحد الأقصى ضعف الرسوم القائمة أصلاً.

2.2.9 طرق تقدير الرسوم

على الدولة أن تراعي العديد من القواعد عند تقدير الرسوم والتي يجب الالتزام بها وتلخص بثلاثة قواعد وهي: (الأنصاري، 2017)

1. مراعاة التناسب بين نفقة الخدمة المقدمة والرسوم المقابلة للخدمة:
وتستند هذه القاعدة أساساً إلى أن الغرض أو الهدف من المرافق العامة هو تقديم الخدمات اللازمة للأفراد، وليس تحقيق الربح، أي أن الهدف ليس ربحي، وبالتالي لا يوجد ما يستوجب أن يكون المقابل للخدمة والمتمثل هنا بالرسوم، أكبر من نفقة الخدمة.
2. أن يكون مبلغ الرسوم أقل من نفقة الخدمة المقابلة له:
إلا أن هذه القاعدة ليس مطلقة، حيث تتعلق ببعض أنواع الخدمات كالتعليم الجامعي والخدمات الصحية، ويعود ذلك إلى طبيعة هذه الخدمات بالإضافة إلى النفع الخاص منها، والهدف أيضاً من تقليل مبلغ الرسوم يكون لتشجيع الأفراد على طلب الخدمة لضرورتها من جهة، ولنفعها من جهة أخرى، أما في بعض الأحيان فيكون طلب الخدمة إلزامياً على المواطنين، وهناك عقوبات لمن لا يطلبها، وذلك كتسجيل المواليد في السجلات المدنية.

3. أن يكون مبلغ الرسوم أكبر من نفقة الخدمة المقابلة له:

حيث يدفع الفرد أكثر من قيمة الخدمة المؤدية له، وتطبق هذه القاعدة في رسوم تسجيل الأراضي والتوثيق، وبالتالي فإن زيادة قيمة الرسوم تكمن في ضوء السياسة المالية التي تحكم تقدير قيمتها والهدف منها.

2.2.10 آليات وطرق تحديد الرسوم في فلسطين

تعددت التشريعات الصادرة في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية، فقد حدد مبلغ الرسوم بنص القانون ذاته، مثل قانون المرور رقم (5) لسنة (2000)، و بعضها حدد الرسوم بموجب تشريعات قانونية، مثل قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة (1999)، بشأن رسوم فحص وتحليل ودمغ المعادن الثمينة والتراخيص المتعلقة بها، وبعضها حدد الرسوم بموجب مراسيم رئاسية، مثل المرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة (2018)، والمتعلق برخص حفر آبار المياه الفلسطينية، وبعضها حدد بموجب أنظمة صادرة عن هيئات الحكم المحلي، مثل نظام رسوم الملاهي في بلدية جباليا لسنة (1999) (عبد الرحمن، 2005).

لقد تم فرض بعض الرسوم لاعتبارات أخرى بموجب بعض التشريعات الفلسطينية، فقد فرضت بعض الرسوم لاعتبارات تنظيمية، كما هو الحال بالنسبة للرسوم المقررة بموجب القوانين القضائية والتعليمية، أو لاعتبارات اقتصادية ومالية كما هو الحال بالنسبة للرسوم المفروضة بموجب قوانين المصارف، وتنظيم الصرافة والاتصالات والمواصلات، أو لاعتبارات دعم الهيئات المحلية بتخصيص نسبة (50%) من الرسوم التي تستوفي بموجب قوانين النقل على الطرق لصالح الهيئات المحلية، أو لاعتبارات جزائية كما جاء في المادة (100) من قانون الاتصالات (البرغوثي، 2005).

2.2.11 طرق تحصيل الرسوم وإعفاء المكلفين منها

أوضح القانون كيفية تحصيل الرسوم في الهيئات المحلية، فقد نصت المادة رقم (27) لسنة (1997) من قانون الهيئات المحلية على:

1. يعتبر الشخص مكلفاً بالضريبة أو الرسوم اعتباراً من بدء السنة المالية التي تلي تملكه أو تصرفه في العقار، إن كان مالكاً أو متصرفاً فيه، أو إشغاله إياه إن كان مستأجراً.
2. إذا استحق مبلغ للهيئة المحلية بمقتضى أحكام القانون ولم يدفع خلال خمسة عشر يوماً، من تاريخ استحقاقه، يبلغ الرئيس المكلف إنذاراً تحريراً، يبين فيه نوع المبلغ ومقداره والمدة التي استحق عنها ووجوب دفعه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ.
3. يبلغ المكلف الإنذار بتسليمه إياه شخصياً، فإذا لم يعثر عليه أو رفض التبليغ، يعتبر التبليغ واقعاً إذا بلغ الإنذار إلى مكان إقامته الأخير المعروف، أو أرسل بالبريد المسجل إلى عنوانه الأخير المعروف.
4. يحق لكل مكلف الاعتراض على صحة التكاليف بلن يرفع بذلك دعوى لدى المحكمة المختصة خلال خمسة عشر يوماً من هذه المادة شريطة أن يدفع المبلغ المطلوب منه أو يقدم تأمينات بشأنه، ترضى عنها المحكمة ريثما يفصل في دعواه إلا إذا كانت قد أجلت رسوم المحاكمة بسبب فقره.
5. حجز الأموال المنقولة وبيعها: إذا لم يدفع المبلغ خلال خمسة عشر يوماً، من هذه المادة، يقرر الرئيس حجز وبيع ما يكفي لتسديد المبلغ من أموال المكلف المنقولة ويصدر إلى أحد جباة الهيئة المحلية مذكرة موقعة منه ومختومة بختم الهيئة المحلية، يأمره فيها بتنفيذ ذلك.
6. أ. على الجابي عند استلامه المذكرة المبينة في الفقرة السابقة أن يسطح أحد أفراد الشرطة إذا رأى لزوماً لهذا، ويدخل محل عمل المكلف أو أرضه ويحجز من أمواله المنقولة ما يراه كافياً لتسديد المبلغ المطلوب مع نفقات الحجز.
ب. يحتفظ المجلس بالأموال المحجوزة مدة عشرة أيام، وعند انتهاء هذه المدة تباع الأموال بالمزاد العلني إلا إذا دفع المكلف المبلغ والنفقات المذكورة.
7. الإمهال:
أ. يجوز للرئيس بناء على سبب معقول أبدي إليه أن يمدد الاحتفاظ بالأموال المحجوزة.

ب. يجوز بيع المال المحجوز أو بعضه قبل انقضاء المدة المذكورة في البند (أ) إذا كان مما يرجح تلفه، أو هبوط قيمته إما برضاء المكلف أو بأمر الرئيس.

8. تستثنى الأموال التالية من الحجز أو المصادرة أو البيع:

أ. الألبسة والأسيرة والفرش وأواني الطبخ الضرورية للمكلف وأسرته.

ب. الكتب والأدوات والآلات والأوعية والأمتعة اللازمة لمهنة المكلف أو لحرفته أو لتجارته على ألا يتجاوز مجموع قيمتها خمسة أضعاف قيمة الدين.

ج. المؤونة اللازمة للمكلف وأسرته مدة ثلاثة أشهر ر، ومقدار البذور الذي يكفي لبذر الأرض التي اعتاد زراعتها، إذا كان مزارعاً.

د. حيوانان اثنان من الحيوانات التالية يختارهما المكلف إذا كان مزارعاً : جمال، أو أبقار، أو بغال، أو حمير، أو خيل، أو أغنام، أو ماعز.

هـ. علف للحيوانين المستثنين من الحجز يكفيهما مدة ثلاثة أشهر.

و. اللباس الرسمي لموظفي الحكومة.

ز. الأثاث والحلل والأدوات والآلات الكنسية التي تستعمل خلال إقامة الصلاة.

ح. الحصة المستحقة للحكومة من الحاصلات سواء أكانت محصودة أو مقطوفة أم لم تكن.

ط. حق المطالبة بالتعويضات.

ي. حق الخدمة الشخصية.

ك. حق النفقة في المستقبل.

ل. أموال الحكومة المنقولة وغير المنقولة.

م. البوالة والشيكات وسندات الأمر، إلا إذا كانت قد أجري عليها الأخطار بسبب عدم تأديتها

أو أعلن إفلاس حاملها، أو أصبحت في أي حال غير قابلة للانتقال فيمكن حجزها.

ن. الأبنية العائدة للبلديات والهيئات المحلية والأوقاف المخصصة لأداء أعمالها وكذلك الأبنية

العائدة للمستشفيات المنشأة للمنافع العامة.

9. إذا وقع الحجز على أية أشياء بموجب هذه المادة، يجوز لأي شخص لحقه حيف من جراء ذلك أن يرفع دعوى على المجلس يطالب بها برد الأشياء المحجوزة أو قيمتها أو فك الحجز عنها مع المطالبة بالعطل أو الضرر أو بدون ذلك.
10. التحصيل عن طريق دائرة الإجراء: يجوز للرئيس تحصيل الأموال المستحقة للهيئة المحلية بواسطة دائرة الإجراء بالطريقة التي يحصل بها الديون العادية ، المحكوم بها نهائياً بدلاً من تحصيلها بمقتضى هذه المادة إذا رأى ذلك أضمن لمصلحة الهيئة المحلية.
11. حجز الرواتب: إذا كان المكلف موظفاً أو مستخدماً له راتب أو أجر ثابت يمكن استيفاء المبلغ المستحق عليه ربع راتب ذلك الموظف أو الأجر فيجب على الرئيس أن يعمل على استيفاء المبلغ بهذه الطريقة قبل الإقدام على الإجراءات المنصوص عليها في الفقرات الرابعة والخامسة من هذه المادة.
12. استيفاء ما تجبیه السلطة التنفيذية: لا تطبق أحكام هذه المادة على الضرائب أو الرسوم التي نص عليها هذا القانون، أو أي قانون أو تشريع آخر، التي تتولى السلطة التنفيذية استيفائها أو جبايتها لمنفعة الهيئات المحلية.
13. يجري تحصيل الإيرادات من قبل مجلس الهيئة المحلية أو من قبل السلطة التنفيذية أو بواسطة متعهدين أو ملتزمين أو مقاولين تبعاً لأحكام القانون.
- الإعفاء من الرسوم ك فرضها ، له مبرراته ومسوغاته، ويأتي لأهداف تضعها الدولة بسلطانها التشريعية والتنفيذية، فقد نص القانون الأساسي وفق المادة (88) لسنة (2003) المعدل (فرض الضرائب العامة والرسوم وتعديلها أو إلغائها، لا يكون إلا بقانون، ولا يعفى أحد من أدائها كلها أو بعضها في غير الأحوال المبينة في القانون).
- وقد هدف المشرع الفلسطيني من وراء نص الإعفاء من الرسوم ، إلى تحقيق مجموعة من الأهداف ذات البعد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والعلمي ، تحقيقاً للعدالة والإنصاف، ونص في كثير من الأحيان على الإعفاء من خلال القوانين وبعض التشريعات الثانوية، مثل قانون حقوق المعوقين رقم (4) لسنة (1999)، وقانون سلطة النقد رقم (2) لسنة (1997)، وقرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة (1999) بشأن رسوم فحص وتحاليل ودمغ المعادن الثمينة والتراخيص المتعلقة بها.

والإعفاء عن الرسوم قد يكون كلياً حسب المادة (4) لسنة (2001) من قانون رسوم القنصلية،
تعفى من الرسوم المنصوص عليها الوثائق الخاصة بأبناء الشهداء والحالات الاجتماعية، وقد يكون
الإعفاء من الرسوم شاملاً، ويتضح ذلك من خلال نص المادة رقم (3) لسنة (1997) من قانون
سلطة النقد (تعفى سلطة النقد من كافة الضرائب والرسوم الحكومية بما فيها رسوم طابع
الواردات).

وبالرجوع إلى المادة (28) لسنة (1997) الخاص بالهيئات المحلية والتي نصت على:

1. يجوز لمجلس الهيئة المحلية بمصادقة الوزير أن يخفض مقدار العوائد أو الرسوم المفروضة
على أي شخص ، أو أن تشطب بسبب فقره إذا تبين له أن ذلك أقرب إلى تحقيق العدالة
والإنصاف.
2. يجوز لمجلس الهيئة المحلية وبمصادقة الوزير وضع حوافز أو غرامات للمكلفين.

2.3 نبذة تاريخية عن الهيئات المحلية الفلسطينية

تطور الحكم المحلي الفلسطيني عبر مراحل تاريخية متلاحقة، حيث كانت فلسطين بحدودها
التاريخية خلال تلك المراحل خاضعة لقوى أجنبية واستعمارية، وهذه القوى لم تعمل على نظام
لصالح الشعب الفلسطيني، حيث كان الحكم المحلي امتداداً للاستعمار ووسيلة للسيطرة على كامل
فلسطين (الهموز، 2008).

إن هيئات الحكم المحلي من بلديات و مجالس قروية تعتبر الجهة الرئيسة في تقديم الخدمات
الأساسية والعامة للسكان الفلسطينيين، ونظراً لوجود الاستعمار المتعاقب على فلسطين منذ أكثر
من (150 عام)، فقد عانت هذه الهيئات من مخلفات الاستعمار ابتداءً من العهد العثماني مروراً
بالانتداب البريطاني والإدارة المصرية في قطاع غزة والحكم الأردني في الضفة الغربية، والاحتلال
الإسرائيلي حتى إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية عام (1994).

ففي العهد العثماني كان الهدف الأساسي من قانون البلديات العثماني عام (1877) هو مساعدة السلطة المركزية في بسط سيطرتها على البلاد و السكان، ووسيلة لجمع الضرائب والرسوم و توريدها إلى السلطة المركزية المتمثلة بالحاكم (المتصرف، القائم مقام) .

أما في العهد البريطاني (الانتداب البريطاني)، لم يتغير قانون البلديات العثماني، وبقي نافذاً حتى عام (1934)، حيث أصدرت حكومة الانتداب قانون البلديات لسنة (1934)، ومنها قيدت صلاحيات البلديات وحدث من نشاطها، وتم منح السلطة المركزية الحاكمة صلاحيات واسعة طالبت معظم الجوانب التنظيمية والتنفيذية لعمل البلديات.

وعقب انتهاء الانتداب البريطاني ونكبة فلسطين عام (1948) أخضع قطاع غزة للإدارة المصرية، واستمرت بتطبيق قانون البلديات البريطاني الصادر عام (1934) وبعض الأوامر الإدارية المصرية.

أما في الضفة الغربية فقد سرى قانون البلديات والهيئات المحلية الأردني ، الذي يقوم على أساس تقسيم إداري ومحلي يعمل بنظام المحافظات والألوية والأقضية والنواحي، وكان هناك مجالس قروية لا يوجد لها أي صفة محلية سوى أنها تدار بنظام المخاتير ، والذي يخضع لأوامر عسكرية وإدارية وفق حاجة الحكومة، وفي عام (1954)، أصدر أول قانون بلديات أردني ، و بعد عام تم إصدار قانون البلديات الذي أفرغ البلديات ومجالس الحكم المحلي من تمثيلها السياسي ، واقتصرت صلاحياتها على القيام ببعض المهام الخدماتية فقط.

وفي عام (1967) قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي باحتلال ما تبقى من الضفة الغربية (النكسة) وأبقت القوانين السابقة سارية من الناحية الرسمية، أما من الناحية العملية فقد قامت بتعديلها بما يتلاءم مع مصالحها وأهدافها، وتتبع للحاكم العسكري والإدارة المدنية .

وقد سمح الاحتلال بإجراء الانتخابات البلدية عام (1982) حيث فاز فيها رؤساء بلديات ذو اتجاهات وطنية، هدفهم مقاومة الاحتلال ، وتقديم الخدمات للمجتمع الفلسطيني ، وتخفيف معاناته، إلا أن الاحتلال قام باستحداث الإدارة المدنية وعزل وطرده رؤساء البلديات التي لا تتناغم مع ما

يسمى الإدارة المدنية، و قامت الإدارة المدنية بإنشاء ما يسمى بروابط القرى التي كانت هدفها التفرقة بين سكان المدينة والقرية و الروابط الاجتماعية (شتية وحباس، 2018).

وفي عام 1993 تم توقيع اتفاق أوسلو، ومنه إنشاء السلطة الفلسطينية في أيار 1994، حيث استلمت السلطة الفلسطينية زمام الحكم في العديد من المسؤوليات المدنية والأمنية، وقد قسمت المناطق على أساس اتفاق أوسلو إلى ثلاث أقسام:

مناطق (أ): وهي المناطق التي تسيطر عليها السلطة الفلسطينية بالكامل من الناحية المدنية والأمنية وتشمل المدن والقرى الرئيسية.

مناطق (ب): وهي المناطق التي تسيطر عليها السلطة الفلسطينية من الناحية المدنية فقط، وتشمل معظم القرى الفلسطينية، بينما يسيطر الاحتلال من الناحية الأمنية.

مناطق (ج): وهي المناطق التي يسيطر عليها الاحتلال من الناحية الأمنية والمدنية.

وقد كان نظام الحكم المحلي الفلسطيني مبنيًا على مستويين وهما: (الهموز، 2008):

- الحكومة المركزية ممثلة بوزارة الحكم المحلي ، التي تتعامل مباشرة مع الهيئات المحلية من خلال مكاتب فرعية في المحافظات المختلفة.
- السلطة المحلية نفسها، وتتمثل بالمجالس المحلية والبلديات.

2.3.1 الإطار التنظيمي والتشريعي للهيئات المحلية في فلسطين

بعد إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية واستلامها مقاليد الحكم في بعض مناطق الضفة الغربية و قطاع غزة ، كان لابد من إلغاء بعض القوانين الاستعمارية ، وإنشاء وتحديث قوانين تتلاءم مع الوضع الفلسطيني والسيادة الفلسطينية، حيث جرت الانتخابات الأولى في فلسطين عام (1996)، وشرع قانون الهيئات المحلية رقم (1) في عام (1997).

فقد عرف القانون الفلسطيني الهيئة المحلية وفق المادة رقم (1) لسنة (1997)، بأنها: وحدة الحكم المحلي في نطاق جغرافي وإداري معين، وأن مجلس الهيئة المحلية هو الذي يشمل مجلس البلدية أو المجلس القروي أو اللجنة الإدارية، أو لجنة التطوير، أو أي مجلس آخر يشكل وفقاً لأحكام هذا القانون، ويتألف من الرئيس والأعضاء المنتخبين. وتعتبر الهيئة المحلية شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي تحدد وظائفها وسلطاتها بمقتضى أحكام القانون وفق المادة (3) لسنة (1997).

كما أن القانون الفلسطيني حدد اختصاص الهيئات المحلية ومواردها المالية، ودورها في إعداد الخطط وتنفيذها وعلاقتها بالسلطة المركزية، وحدد القانون وجه الرقابة على الأنشطة المختلفة في ذلك، حيث نص القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة (2003) من المادة رقم (83) على "تنظيم البلاد بقانون في وحدات إدارية محلية تتمتع بالشخصية الاعتبارية، ويكون لكل وحدة منها مجلس منتخب انتخاباً مباشراً على الوجه المبين في القانون".

إن قانون الهيئات المحلية الفلسطيني صدر بتاريخ (1997/10/12)، ويحمل رقم (1) يعتبر هذا القانون الإطار القانوني المنظم للهيئات المحلية ينظم علاقة الهيئات المحلية ببعضها ببعض وعلاقتها بوزارة الحكم المحلي.

إن المادة (15) من قانون الهيئات المحلية تحتوي على (27) وظيفة، وصلاحيات وسلطة تناط بالهيئة المحلية ضمن حدود منطقة الهيئة، نذكر منها:

1. تخطيط البلدة وفتح شوارعها وتعديلها وتعيين عرضها واشتقاقاته، أو إنشاء الأرصفة وتنظيمها وترقيم بناياتها.
2. مراقبة إنشاء الأبنية وهدمها وترميمها، وتغيير أشكالها وإنشاء الملاجئ، ومنح رخص لإجراء هذه الأعمال، وتحديد موقع البناية ونسبة مساحتها، وضمان توفير الشروط الصحية.
3. تزويد السكان بالكهرباء وتحديد أسعارها وبدلات الاشتراكات بما لا يتجاوز الحد الأعلى المحدد من الوزارة.

4. تزويد السكان بالمياه الصالحة للشرب ، أو أي استعمالات أخرى ، وتعيين لوازمها كالعادات ، وتنظيم توزيعها وتحديد سعرها.

5. تنظيم الأسواق العامة، وإنشاؤها وتحديد أنواع البضائع التي تباع فيها.

6. تنظيم الحرف والصناعات وتعيين أماكن خاصة لكل صنف ومراقبة الأعمال المقلقة للراحة والمضرة بالصحة العامة.

7. جمع النفايات والفضلات من الشوارع وأمام المنازل ونقلها وإتلافها.

8. اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة كافة، للمحافظة على الصحة العامة.

9. إقرار مشروع الموازنة السنوية، والحساب الختامي وملاك الموظفين قبل إرسالها للوزارة من أجل المصادقة عليها.

والجدير بالذكر أن قانون الهيئات المحلية رقم (15) لسنة (1997)، أقر إنشاء مجلس خدمات مشترك، وهو عبارة عن الهيئات المحلية المتقاربة جغرافياً ، وذلك بعد إصدار قرار من الوزير، ويمكن دور مجلس الخدمات المشترك وفق القانون:

1. إدارة وتشغيل المشاريع المشتركة بين الهيئات المحلية.
2. تحديد عدد الأعضاء الممثلين في المجلس المشترك من كل هيئة.
3. جمع الضرائب والرسوم والعوائد والأجور ، للمشاريع المشتركة التي يقوم بها المجلس المشترك وتحديد تحصيلها على ألا تتعدى الضرائب والرسوم المعمول بها.

كما نص القانون على ماهية إيرادات الهيئة المحلية وفق المادة (22) لسنة (1997) ومنها:

1. الضرائب والرسوم والأموال المفروضة أو المتأتية بمقتضى القانون.
2. التبرعات والهبات والمساعدات التي يوافق عليها المجلس.
3. الحصة التي تخصصها السلطة التنفيذية للهيئة المحلية.

2.3.2 دور الهيئات المحلية في التنمية الاقتصادية

يُعد موضوع نظام الحكم المحلي من الموضوعات التي حظيت باهتمام واسع ومتنامي في العقود الأخيرة لدى معظم دول العالم، وأخذت بتطبيق هذا النظام، وإن كان بمستويات مختلفة، فضلاً عن أن نظام الحكم المحلي لم يكن وليد اللحظة بل عرفت فكرته المجتمعات البشرية منذ القدم وإن لم يكن بصورته الحالية، وأثبت جدارته عبر العصور، ولكن لم يشهد ذلك الاهتمام به أكثر مما يناله من الاهتمام في الوقت الحاضر، وإذا كانت هناك من دول قد أخذت بتطبيق نظام الحكم المحلي قديماً كبريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، فإن الكثير من الدول ولا سيما النامية أخذت بتبنيه مؤخراً، نتيجة للتطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية وتأثيرات العولمة التي شهدتها الساحة العالمية.

وكما ذكرنا سابقاً، شكل خضوع الأراضي الفلسطينية لإدارات أجنبية و احتلال بشكل متعاقب حائلاً موضوعياً أمام نشوء و تمايز تجربة إدارة لا مركزية، ما جعل هيئات الحكم المحلي من بلديات و مجالس محلية فيها، تقتصر على نموذج واضح يرتبط بفلسفة الإدارة اللامركزية و مزاياها، ودورها التنموي و الاقتصادي، فقد عملت السلطات الأجنبية الحاكمة على جعل هذه الهيئات تعمل على خدمة وتحقيق أهداف السلطات الأجنبية الحاكمة ، وليس لخدمة المواطنين، ولهذا كان هدف السلطات المتعاقبة على فلسطين هو عدم تطور الهيئات المحلية، حتى لا تكون مؤسسات رسمية مستقلة في أهدافها ونشاطها ونطاق تمثيلها (صدقي، 2000).

وتعرف التنمية بأنها: حصيلة تفاعلات اقتصادية وإدارية متداخلة ومعقدة ومستمرة، كما أن التنمية الاقتصادية هي استخدام الموارد البشرية كافة ، وتنميتها وتحقيق متطلباتها واستخدامها الاستخدام الأمثل (أبو سمرة، 2006).

أما دور الهيئات المحلية فقد انحصر بشكل أساسي كما تم توضيحه في القانون الأساسي والمعدل وفق المادة (1) لسنة (1997) والمواد (3، 15، 22) لنفس السنة، وهو تنظيم البناء والأسواق والنقل وبعض المرافق العامة، والهيئات المحلية في فلسطين في بعض الأحيان قد لا تتمتع

بصلاحيات فعلية في الشؤون الاجتماعية والتعليم والصحة، وهناك تداخل في الصلاحيات ما بين الحكم المحلي والمحافظات وتقييد الهيئات المحلية بعلاقتها بوزارة الحكم المحلي (تقرير التنمية البشرية، 2004).

كما أن البلديات وهيئات الحكم المحلي ، تساهم مساهمة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية والإدارية، وفي بعض الأحيان في التنمية الاجتماعية، وهي تقوم بدور ريادي في البناء والإعمار و يعتمد ذلك على عدد السكان والموقع الجغرافي، ويظهر دور البلديات والحكم المحلي بشكل أساسي وفعال في عدة مجالات منها: (شنتية وحباس، 2018).

تأهيل البنية التحتية:

وهي من الأسس التي يركز عليها النشاط الاقتصادي والاجتماعي في فلسطين، فمثلاً ، إن تطوير شبكة المياه والطرق والطاقة ونوعية الخدمة المقدمة للمواطنين تؤثر على نوعية حياة السكان وعلى القدرة الاقتصادية في تطوير البناء وجذب الاستثمار من القطاع الخاص.

إقامة مناطق صناعية ومجمعات حرفية:

حيث يمكن للبلديات تخصيص أو شراء أراض لإقامة مناطق صناعية، وهي مشاريع حيوية لخدمة المجتمع المحلي والتنمية وتطوير الاقتصاد الوطني، ويمكن أن تلعب دوراً أساسياً وفعالاً في بناء هذه المناطق والحد من البطالة ومراعاة الحاجة الصناعية المحلية.

المساهمة في تطوير قطاع التعليم:

يعتبر قطاع التعليم من أساسيات التطور والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، من حيث المساهمة في بناء المدارس ورياض الأطفال، وتشجيع المجتمع المحلي على المساهمة بذلك، كما أن البلديات قد تقوم بتقديم خدمات تعليمية مثل ، المكتبات العامة والنوادي الثقافية في حدود البلدية، ومثال ذلك وجود مكتبات عامة تحت مسمى (مكتبة البلدية) في معظم المدن الرئيسية.

المساهمة في تطوير القطاع الصحي:

وذلك بعد التنسيق مع وزارة الصحة، فإن البلديات تساهم وتقوم بإقامة المراكز الصحية الخاصة والعيادات و تشجيع القطاع الخاص بإنشاء هذه المراكز وتحت إشراف وزارة الصحة.

توفير مناخ استثماري ملائم:

وذلك لجذب الاستثمار الخاص وتوفير فرص العمل والحد من البطالة وانتشار الفقر في حدود البلديات.

2.4 الرسوم في موازنة الهيئات المحلية

تعرف الموازنة بأنها: الخطة المالية المستقبلية التي تعمل على برمجة الأنشطة المختلفة، والمتوقعة للهيئة المحلية خلال سنة مالية قادمة، تقوم على فكرة تقدير إيرادات الهيئة المحلية ونفقاتها والعمل على التوازن بينهما (جعفر وعبد القادر، 2017).

وعرفها الحلو (2008) بأنها بيان تقديري لإيرادات الدولة و نفقاتها عن مدة مستقبلية تحدد عادة بسنة مالية . كما ورد في حمود (1989) أنها عمل تشريعي إداري يحتوي على تقديرات للنفقات والإيرادات لسنة قادمة، ويصادق عليها من قبل السلطة التشريعية .والموازنة هي المبالغ التي ترصد للقيام بالنشاطات والمشاريع المختلفة خلال فترة زمنية محددة (شتية وحباس، 2018).

مما سبق يمكن تعريف الموازنة:

بأنها ترجمة مالية وكمية للأهداف المستقبلية للهيئة المحلية، وتعبير رقمي عن خطط وبرامج، حيث تعتبر الموازنات التقديرية من أهم الأدوات التخطيطية والرقابية ؛ لأنها تهدف إلى وضع تصور مسبق لكيفية الاستخدام الأمثل للموارد ، بالإضافة إلى وضع جدول زمني لاستخدام هذه الموارد لتحقيق أهداف الهيئة المحلية ووزارة الحكم المحلي.

2.4.1 قواعد إعداد الموازنات

تتعدد وتختلف قواعد إعداد الموازنات وفق ما جاء في الدليل الإرشادي لإعداد الموازنات التقديرية للهيئات المحلية، يمكن تلخيصها على النحو الآتي:

1. قاعدة سنوية الموازنة: ويقصد بها إعداد التقديرات المتعلقة بإيرادات الهيئة المحلية ، ونفقات المشاريع والبرامج والخدمات التي تتبناها لمدة سنة.
2. قاعدة وحدة الموازنة: تعني أن تتضمن وثيقة واحدة لموازنة الإيرادات والنفقات كافة ، ولجميع الدوائر والأنشطة ، مما يسهل التعرف على حجم الإيرادات والنفقات ومراقبتها والوقوف على المركز المالي للهيئة ومعرفة العجز أو الفائض بسهولة ويسر.
3. قاعدة شمول الموازنة: وهي أن تحتوي وثيقة الموازنة جميع الإيرادات والنفقات العامة ، دون إجراء أي تقاص بينهما، فالتركيز وفق هذه القاعدة يكون حول ما تتضمنه الموازنة ، وما تستثنيه، على أن تخضع جميع إيرادات الهيئة ونفقاتها للإجراءات نفسها ، وأن تدخل ضمن مراحل الموازنة المختلفة.
4. قاعدة عدم التخصيص (العمومية): وتقوم هذه القاعدة على فكرة أن إيرادات الهيئة المحلية بغض النظر عن مصادرها ، وعن الجهات الإدارية التي تتولى تحصيلها، تورد إلى حساب الخزينة العامة، وتستخدم هذه الحصيلة للإنفاق منها على برامج ومشاريع الهيئة المختلفة دون أن يخصص إيراد معين للصرف على أوجه محددة أو مرافق معينة، كأن تخصص رسوم ترخيص السيارات لصيانة الطرق مثلاً.

2.4.2 خصائص الموازنة

هناك عدة خصائص للموازنة نذكر منها ما يأتي، وفق ما جاء في تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي رقم (2066):

1. بيانات الموازنة تقديرية، تتعلق بسنة مالية قادمة.

2. التعبير عن الأنشطة المختلفة في الهيئة المحلية بقيم مالية.

3. توزيع المصادر المالية على الخدمات الأكثر أهمية.

4. تعد الموازنة بناءً على أهداف الهيئة المحلية.

2.4.3 أنواع الموازنات وميزاتها

من خلال تعريف الموازنة كما ذكرنا سابقاً، فإن الموازنة تسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف منها ، تخطيطية مثل تقدير الإيرادات والمصروفات ، والتنسيق بين جميع برامج الخطط التنموية للهيئة المحلية وبين الموازنة ، كبرنامج سنوي ووضع برنامج زمني لتنفيذه، وأهداف اجتماعية انطلاقاً من كونها وسيلة لإعادة توزيع دخل الهيئة المحلية بين مختلف شرائح المجتمع المحلي، وأهداف رقابية تتمثل في قياس الأداء الفعلي ومتابعة تنفيذ الأنشطة والبرامج والمشاريع ومقارنة النتائج الفعلية مع المقدرة ، سواء للإيرادات أو النفقات، وأهداف سلوكية من خلال زيادة الثقة بين جميع المعنيين بخدمات الهيئة، وبين الرؤساء والمرووسين، وأهداف سياسية واقتصادية أخرى، منها إعادة التعامل الفاضل/ العجز بهدف تحقيق التوازن الاقتصادي (وزارة الحكم المحلي، 2019).

أولاً: موازنة الاعتماد والبنود :

تعتبر موازنة البنود أو الموازنة التقليدية أول أنواع الموازنات استعمالاً وأكثرها انتشاراً، وتمثل المرحلة الأولى من المراحل الرئيسية التي مرت بها الموازنة العامة في تطورها، وتتميز بتركيز الرقابة على جباية الأموال العامة وإنفاقها، من حيث: تقييد صلاحيات الإنفاق، وتركيز الاهتمام على ما تشتريه الوحدات الحكومية من سلع وخدمات ، وتقوم بنية الموازنة التقليدية على أساس أن النفقات العامة تصنف تصنيفاً إدارياً، أي أن النفقات العامة توزع على الدوائر التي تدخل موازاناتها في الموازنة العامة ، على شكل اعتمادات أو مخصصات سنوية، ثم يجري تصنيف هذه المبالغ السنوية التي تخصص لكل وحدة إدارية تصنيفاً نوعياً وفق الغرض من النفقة، والتي تسمى بنود الإنفاق أو مواد الإنفاق، ولما كانت الأغراض أو المشتريات متشابهة لدى الدوائر كافة ، فإن بنود الإنفاق تكون أيضاً متشابهة مثل الرواتب والأجور، وأثمان اللوازم، وعلاوات الانتقال والسفر.

مميزات موازنة البنود

1. نماذجها وتعليماتها واضحة تساعد على تجميع البيانات.
2. سهولة الإعداد عند تقدير الاحتياجات لكل دائرة.
3. الرقابة المحكمة عند الصرف من الأموال العامة.
4. سهولة إجراء الدراسات والمقارنات بين إيرادات ونفقات السنة السابقة.

علماً بأن هذا النوع من الموازنات ، هو الطريقة التقليدية المتبعة في إعداد الموازنات في الهيئات المحلية (وزارة الحكم المحلي، 2019).

ثانياً: موازنة البرامج والأداء

هي خطة توضح الأهداف المحددة للوحدات معبراً عنها في شكل برامج ومشروعات محددة، و طبقاً للبرنامج يتم تبويب الموازنة وفق الوظائف الأساسية للوحدات ، ثم يتم تحديد البرامج المدرجة تحت كل وظيفة، ويتم تبويبها طبقاً لطبيعة النفقة (عبد الكريم، 2016).

من العوامل التي ساعدت على انتشار موازنة البرامج والأداء ثلاث عوامل رئيسية هي:

1. إهمال موازنة الأداء لعنصر التخطيط في حين ظهرت الحاجة إلى خطط بعيدة المدى.
2. ازدياد أهمية التحليل الاقتصادي ، وظهور الرغبة في إدخال أساليب علمية حديثة في اتخاذ القرارات.
3. كبر حجم النفقات العامة في الموازنة ، وزيادة آثارها على الوضع الاقتصادي ، ما أدى بالمفكرين إلى المناداة بضرورة الربط بين الخطط الاستراتيجية والموازنات العامة.

مميزات موازنة البرامج والأداء:

1. ربط النتائج المتوقعة برسالة الهيئة وأهدافها.

2. المساعدة على توفير البيانات التي تحدد طبيعة وماهية المخرجات وتكلفتها المالية وربطها بالمنافع (الآثار التي تسعى إليها الهيئة، وبالتالي تكون قرارات توزيع الموارد مدعومة بالبيانات اللازمة).

3. المساعدة على تقوية وتعزيز مبادئ الإدارة المالية في قطاع الحكم المحلي وبالتالي تطوير كيفية توزيع الموارد المالية المتاحة، وإدارتها وتحسين أداء الخدمات الحكومية المقدمة.

4. توضيح ماذا تم من أعمال أو خدمات خلال السنة المالية السابقة وتكلفة كل برنامج أو مشروع.

5. إقرار مبدأ المساءلة والمسؤولية حيث تحدد المسؤول عن أداء الأعمال.

6. التركيز على المخرجات (الخدمات) بدلاً من التركيز على المدخلات (الموارد المالية والبشرية).

7. رفع مستوى الجودة المتعلقة ببيانات الأداء المتاحة للهيئة والمسؤولين في وزارة الحكم المحلي ، بما يساعد ذلك في التخطيط الاستراتيجي وتوزيع الموارد والرقابة على العمليات.

ومن الجدير بالذكر أن السلطة الوطنية الفلسطينية ، تستخدم موازنة البرامج والأداء في إعداد الموازنة الخاصة بها وذلك في عام (2013) بعدما كانت تستخدم موازنة الاعتماد و البنود.

ثالثاً: موازنة التخطيط والبرمجة:

نظراً للعيوب المرتبطة بتنفيذ موازنة البرامج والأداء ظهر أسلوب موازنة التخطيط والبرمجة، للتمكن من الجمع بين جوانب الموازنة العامة المختلفة والتي تتمثل فيما يلي:

1. إعطاء الأولوية لتحديد الأهداف المراد تحقيقها ، ومن ثم الاهتمام الأكبر في مرحلة تحديد الأهداف والموازنة بينهما وبين الإمكانيات المتاحة.

2. اعتبار الموازنة خطة عمل على المستوى الحكومي ككل ، يليها ترجمة الأهداف إلى برامج عمل بديلة أو مكملة تحقق أكبر عائد بأقل تكاليف .
3. اعتبار الموازنة أداة رقابة ومتابعة ، حيث يتم ترجمة البرامج إلى موازنات دورية تحقق من خلالها الموازنة بين الاحتياجات والإمكانات.
- وبناء على ما سبق يمكن تعريف موازنة التخطيط و البرمجة : بأنها تقدير مفصل للنفقات مبني على تحديد الأهداف و حصر شامل لبرامج تحقيقها وتحديد أوجه النشاط التي يتضمنها كل برنامج بشكل دقيق بعد إجازة النفقات من السلطة التشريعية.

مميزات موازنة التخطيط والبرمجة (أحمد وآخرون، 2019):

1. التحديد الواضح للأهداف مبني على النهج الموضوعي وإجراء موازنة بين هذه الأهداف والموارد المتاحة لتحقيق الأهداف ذات الأولوية الأعلى.
2. ترتيب أولويات الأهداف ، من واقع احتياجات المجتمع التي تعبر عنها القيادة السياسية والسلطة التشريعية.
3. تصميم وسائل تحقيق الأهداف من أموال وطاقات بشرية.
4. استخدام منهج النظم من أجل رفع كفاءة التخطيط على اعتبار أن الجهاز الحكومي وحدة واحدة.
5. اعتمادها على التخطيط طويل الأجل.

رابعاً: الموازنة التعاقدية

وهي إعادة تشكيل الموازنة العامة على أنها نظام عقد صفقات بين جهة منفذة والحكومة المركزية، بمعنى أن تقوم الحكومة بطرح مشاريعها وبرامجها المستقبلية أمام الجميع (قطاع خاص وعام) بغرض الفوز بمتعاقدين ينفذون تلك المشاريع والبرامج ، بأقل تكلفة ممكنة وفي الوقت المناسب شريطة أن تحقق تلك البرامج والمشاريع الأهداف المخطط لها.

مميزات موازنة الموازنة التعاقدية (رزق، 2010)

1. ساعدت في تقديم حلول جذرية للعديد من المشاكل التي كانت تواجه الإدارات الحكومية.
2. عملت على إعادة صياغة طرق إعداد الموازنة العامة بشكل ساعد على ربط الموازنة بالخطط التنموية الخماسية للدولة.
3. ساعدت على تنفيذ البرامج والمشاريع الحكومية بكفاءة واقتصادية وفعالية.
4. أدت إلى توصيل المخرجات المتوخاة إلى المواطنين وأرشدت الإنفاق العام.

مما تقدم تم إعطاء نبذة مختصرة عن أنواع الموازنات الحكومية ، ومزاياها وهذا يقودنا إلى ضرورة إعداد الموازنات وفق معايير جديدة، غير تقليدية تستخدم معايير الأداء والبرامج وتتبع عن الخطط السنوية التي تعدها الهيئة.

وبناء عليه فإن الهيئات المحلية بفلسطين تستخدم موازنة الاعتمادات والبنود مع التركيز على تقييم أدايها.

2.5 منهجية إعداد الموازنة

تتبع الهيئات أسلوب المشاركة في إعداد الموازنة والذي بموجبه تشارك المستويات الإدارية كافة في إعداد الموازنة، خاصة وأن عملية التخطيط تمتد بطبيعتها لأنشطة الهيئة، ووفق هذا الأسلوب يعتبر إعداد الموازنة عملية تعاونية تشترك فيها جميع المستويات من إدارات وأقسام ومراكز مسؤولية، حيث يقوم كل منها بالمشاركة في رسم خطته وسياساته التفصيلية وفي ترجمة تلك الخطط والسياسات إلى معايير كمية ونوعية، ويمكن وصف هذا المدخل بأنه عملية ثنائية الاتجاه، حيث يتمثل الاتجاه الأول في تدفق الأهداف والاستراتيجيات من المستوى الإداري الأعلى إلى الأدنى، أما الاتجاه الثاني فيتمثل في تدفق الموازنات التي تم إعدادها من المستوى الإداري الأدنى إلى الأعلى، وفي هذا الصدد يوجد منهجين لإعداد الموازنة:

1. منهج التزايد: حيث تركز الموازنة وفق هذا المنهج على الموازنة الفعلية للسنة السابقة ، مع السماح بزيادة حد معين مع الأخذ بعين الاعتبار التضخم الاقتصادي (ارتفاع الأسعار أو

انخفاض قيمة العملة)، والتغيرات المتوقعة على برامج ومشروعات الهيئة، وتتميز هذه الموازنة بسهولة تحضيرها وتطبيقها تبعاً للخبرة المكتسبة من السنة الماضية.

2. منهج الأساس الصفري: تعتمد هذه المنهجية على نسيان الموازنات السابقة والبدء بتحضير الموازنة الجديدة وفقاً للأهداف والنشاطات المخطط لها في السنة (الفترة المالية) القادمة، وهذا النوع يستدعي تبرير الموارد المطلوبة من قبل كل دائرة، قسم، مشروع ... إلخ، وهذا المنهج هو الذي يتبع في إعداد الموازنات للمشاريع الممولة بمنح (وزارة الحكم المحلي، 2019).

2.6 موازنات الهيئات المحلية

تقوم الهيئات المحلية بإعداد موازناتها بناءً على نماذج و تعليمات محددة حيث تم تقس هي موازنة الهيئة المحلية إلى عدة موازنات فرعية، يكون مجموعها هي موازنة الهيئة المحلية والموازنات التي يجري تحضيرها في الهيئات تقسم إلى ثلاثة أقسام وهي كما يلي:

الموازنة التشغيلية (الإيرادات والمصاريف العامة)

وهي الموازنة الخاصة بتقدير إيرادات ونفقات الخدمات ذات الطبيعة غير التجارية التي تقدمها الهيئة للمواطنين، وتشمل الحسابات التقديرية للنشاطات العامة التي تؤديها الهيئة، ومنها الصحة، والأشغال العامة، والخدمات الاجتماعية والثقافية والترفيهية، والتعليم والأمن ويجب على الهيئات المحلية إعداد هذه الموازنات كل وفق الأساس المحاسبي المستخدم لديها ، وتتضمن الإيرادات الحسابات الآتية:

(إيرادات ضريبية، وإيرادات غير ضريبية، وإيرادات ذات طبيعة غير تجارية، وإيرادات من استثمارات وإيجارات، وإيرادات مقيدة الاستخدام، وإيرادات غير مقيدة الاستخدام، وإيرادات موازنة النفقات الصلبة).

الموازنات ذات الطبيعة التجارية:

وهي الموازنة الخاصة بتقدير إيرادات ونفقات الخدمات التجارية التي تقدمها الهيئة للمواطنين ، وتشمل الحسابات التقديرية للنشاطات التجارية التي تؤديها الهيئة ، كالماء والمجاري والكهرباء وأسواق الخضار والسمك والمسالخ، إلخ. ويجب على الهيئات المحلية إعداد هذه الموازنات كل وفق الأساس المحاسبي المستخدم لديها، وتتضمن الإيرادات الحسابات الآتية:

(إيرادات موازنة الكهرباء، وإيرادات موازنة المياه والصرف الصحي، وإيرادات موازنة المسلخ البلدي وإيرادات موازنة سوق الخضار والفواكه، وإيرادات موازنة الدينوميتير، وإيرادات موازنة الحدائق، وإيرادات محطة معالجة وتكرير المياه، وإيرادات موازنة سوق السمك والطيور والحيوانات، وإيرادات خدمات المركز الثقافي، وإيرادات موازنة مواقف السيارات، وإيرادات خدمات موازنات أنشطة تجارية أخرى، وإيرادات موازنة النفايات الصلبة الخاص بمجالس الخدمات المشتركة).

الموازنات الائتمانية

هي تلك الموازنات المستخدمة في تسجيل الموجودات التي تلعب فيها الهيئة دور الأمين أو المشرف، بالنيابة عن الآخرين وبالتالي لا يمكن استخدامها لدعم أنشطة الهيئة، ومن الأمثلة عليها: صناديق التقاعد، وصناديق الأمانة، وصناديق الأمانة الاستثمارية، وصناديق الأمانة ذات الأغراض الخاصة وضريبة المعارف.

2.7 الإيرادات (الرسوم) في موازنة الهيئات المحلية

أولاً: الرسوم في الموازنة العامة (التشغيلية)

تختلف طرق تقدير الإيرادات " الرسوم " في الموازنات التشغيلية وفق أ لاختلاف مصادرها، حيث تقسم مصادر الدخل في الهيئات المحلية إلى ثلاث أقسام:

1. الإيرادات المحلية: (Locally Generated Revenues) وتشمل الأموال المحصلة من

الضرائب والرسوم والتراخيص.

2. منح الحكومة: (Government Grants) وهي التحويلات من الحكومة المركزية لمواجهة التكاليف المتكررة ، والتكاليف التنموية لتقديم الخدمات من قبل الهيئات ، وهذه المنح إما لأغراض عامة (غير المشروطة) أو لأغراض محددة (المشروطة).

3. المنح من المنظمات غير الحكومية والدول المانحة: (NGO and Donor Funds) حيث تدعم بعض الجهات المانحة نشاطاً معيّناً، أو مشاريع تنموية معينة في الهيئات وتصنف هذه الإيرادات وفق الآتي:

أ -الإيرادات من الضرائب: تفرض رسوم ضريبة الأملاك كاستحقاق سنوي على أملاك المواطنين من قبل الدولة، حيث تجبى هذه الرسوم لصالح الهيئات ، عن طريق الدائرة المالية في وزارة المالية، والتي تقوم على أساس استيفاء نسبة من قيمة تخمين العقار، وتردها إلى الهيئة بعد خصم جزء من إجمالي المبلغ المستوفي ، ويتم تقدير هذا الإيراد بناءً على المعطيات المتوفرة من وزارة المالية ، بالإضافة إلى معدلات السنوات السابقة من هذه الضرائب.

ب -الإيرادات غير الضريبية: يتم تحصيل رسوم الرخص والإجازات من الأفراد أو منشآت قطاع الأعمال، مقابل منحهم حقوق الامتياز أو الترخيص لهم بمباشرة أعمال لمدة معينة ، ويمكن التنبؤ بها عن طريق عدد الرخص أو التصاريح المتوقع منحها أو تجديدها في السنة المقبلة، مثل الرسوم التي تفرض كوسيلة لتنظيم أداء الخدمة وضمان لجدية طلبها وليس من أجل تحصيل الإيرادات.

ت -الإيرادات المقيدة وغير المقيدة: هناك عدة أنواع لهذه الإيرادات أهمها:

1. الهبات: قد تكون على شكل نقد أو أي أصول أخرى ، وقد تكون مقيدة الاستخدام حيث تخصص للحصول على أجهزة وغيرها ، أو تكون غير مقيدة الاستخدام ، حيث تستخدم في تمويل العمليات الجارية ، ويتم الاعتماد على السنوات السابقة في عملية تقدير هذا البند وبالرجوع إلى الاتفاقيات الخاصة مع المانحين.

2. المخصصات الممنوحة: وهي المبالغ التي تدفعها الحكومة إلى الهيئات وفق معايير محددة للتخصيص ، ويتم الاعتماد على السنوات السابقة في عملية تقدير هذا البند وبالرجوع إلى الاتفاقيات الخاصة مع الدولة.
3. الإيرادات والرسوم مقابل الخدمات: هذه الإيرادات هي التي تتولد من الخدمات والأنشطة التي تقوم بها الهيئة مثل: رسوم نقل الموتى ودفنها ، ورسوم فتح الشوارع وتعبيدها ، ورسوم عوائد تنظيم خاصة ، ورسوم مواقف السيارات، ورسوم المكتبات ... إلخ، ويتم الاعتماد على السنوات السابقة في عملية تقدير هذه البنود.
4. رسوم النفايات ونقلها وترحيلها، وصيانة حاويات النفايات وتفريغها.
5. الإيرادات ذات الطبيعة غير التجارية مثل: الغرامات والمصادرات ، وتفرض الغرامات نتيجة مخالفة شروط تعاقدية ، أو مخالفة النظام أو الإهمال ، وأهمها غرامات مواقف رخص البناء ، وهي الرسوم المفروضة على الأبنية التي لا تتوفر فيها مواقف للسيارات، والتي يتم ترخيصها فوق أبنية قائمة مسبقاً ، أما المصادرات فهي الأشياء التي تتم مصادرتها لما تسببه من تلف وخسائر، ويتم الاعتماد على السنوات السابقة في عملية تقدير هذه البنود.
6. الإيرادات من الاستثمارات والإيجارات: وتشمل جميع الإيرادات غير المتكررة ، أو غير العادية مثل: المبيعات من الأصول الثابتة المستعملة والأرصدة التي تحول من الأموال التي توقف نشاطها إلى أموال أخرى، والإيجارات المحصلة غير الموجودة في بنود الموازنة إلخ.

ثانياً: الرسوم في الموازنات ذات الطبيعة التجارية

تصنف الإيرادات "الرسوم" في هذه الموازنات كما يأتي:

موازنة الكهرباء، وموازنة المياه والصرف الصحي، وموازنة المسلخ البلدي، وموازنة سوق الخضار والفواكه، وموازنة الدينوميتير، وموازنة الحدائق، وموازنة محطة معالجة المياه وتكريرها ، وموازنة سوق السمك والطيور والحيوانات ، وموازنة خدمات المركز الثقافي ، وموازنة مواقف السيارات،

وموازنة خدمات موازنات أنشطة تجارية أخرى، وموازنة النفقات الصلبة والخاصة بمجالس الخدمات المشتركة.

2.8 الدراسات السابقة

اطّلع الباحث على عدد من الدراسات العربية والأجنبية التي تناولت موضوع الدراسة، وبعد ذلك أبقى الباحث على الدراسات ذات الصلة الوثيقة بموضوع الدراسة؛ بهدف الاستفادة منها، وفيما يأتي عرض لأهم هذه الدراسات:

الدراسات العربية:

أجرى عبد الكريم (2005) دراسة بعنوان: "دور الهيئات المحلية الفلسطينية في تعزيز المشاركة وإحداث التنمية السياسية" هدفت إلى التركيز على العلاقة القائمة بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية في فلسطين، وأثر هذه العلاقة على دور الهيئات المحلية في تعزيز الشراكة والتنمية السياسية، حيث إنه بعد إنشاء وزارة الحكم المحلي الفلسطيني عام 1994 كان لا بدّ من إصلاح السياق السلبي الذي خلفه الاحتلال على الهيئات المحلية ، ولقد اعتمدت الدراسة على استبانة ميدانية تم إعدادها لهذا الغرض كأداة بحثية ، واستخدم الباحث المنهج الكمي فيها ، وكانت عينة الدراسة عشوائية طبقية استهدفت (238) هيئة محلية في الضفة الغربية ، حيث تكون مجتمع الدراسة من البلديات والمجالس القروية ولجان المشاريع ، وتوصلت الدراسة إلى ضعف المؤسسات المحلية، وأوصى الباحث بضرورة إجراء الإصلاحات الإدارية؛ للخروج من حالة الضعف ، والتركيز على العنصر البشري كمحور للتنمية.

وأجرى كل من جابر والرياحي (2014) دراسة بعنوان: "الأنظمة الضريبية في ست دول عربية (دراسة مقارنة)" هدفت إلى تحليل الأنظمة الضريبية كنموذج للواردات المالية العامة ، ووصفته كأهم أدوات تحديد شكل الإنفاق ، واعتمدت الدراسة على الكتب والدراسات السابقة للحصول على البيانات، وواتبع الباحثان المنهج الوصفي التحليلي، وقد أشارت الدراسة إلى أن الإيرادات الضريبية مرتبطة بفكرة واحدة وهي فكرة الإنفاق العمومي على الأجور والرواتب ونفقات المؤسسات، رغم أن

هذه الضرائب تشكل عبئاً كبيراً على كاهل المواطن العربي الذي يعاني ظروفًا اجتماعية واقتصادية وسياسية سيئة، وقد قارنت الدراسة بين ستة بلدان عربية لتخلص إلى نتائج عدة من أهمها، أن التحصيل الضريبي من الأفراد يفوق بشكل كبير التحصيل الضريبي من الشركات ؛ لوجود عيوب قانونية كبيرة، وطبيعة العلاقة بين البنية الإدارية للدولة والشركات ، والأمر الآخر أن الإعفاءات المقدمة للأفراد في حدها العام قليلة، وهي تلامس خط الفقر الوطني، بمعنى أن الإعفاء الضريبي للدخول والرواتب الخاصة بالأفراد غير عادلة، وهي بالإجمال لم تحدّث منذ فترة طويلة بحيث تأخذ بالاعتبار غلاء المعيشة والقدرة الشرائية للمواطنين، وتظل بعض الأنظمة الضريبية قاصرة عن إدراك فروق أساسية في الإعفاء المعطى للفرد، وذلك المعطى للعائلة المكونة من عدد من الأفراد، حيث إن الإعفاء الضريبي لا يتجاوب مع كثير من المعايير الاجتماعية. وأوصت الدراسة عدة توصيات منها: السعي إلى تشكيل اتحاد جمركي عربي، يعمل على تنسيق الضرائب والجمارك والرسوم، ويساعد القطاعات الصناعية والتجارية العربية على فهم الأنظمة الجمركية والضريبية العربية بشكل أسهل، كما أن انضمام الدول العربية إلى اتفاقيات ثنائية ودولية سيخلق أثراً اقتصادياً وتجارياً من خلال توسيع قاعدة التبادل، والتكامل الاقتصادي العربي.

وأجرى النافعي وعبد السلام (2016) دراسة بعنوان: "تقييم الأداء المالي لدوائر بلديات بابل وكربلاء (بحث تطبيقي مقارنة)" هدفت إلى تقييم الأداء المالي لبلديات محافظتي كربلاء وبابل في العراق، ووضع نموذج لتقييم الأداء المالي، فكانت أداة الدراسة مراجعة التقارير المالية ، واتبعت المنهج الكمي ، حيث استخدم الباحثان التحليل المالي الأفقي والعمودي ؛ لتقييم الموارد المالية للبلديات محل البحث ، وأشارت الدراسة إلى الرسوم الخدمية بما أسمته الإيراد الخاص ، وقد أوضحت أن هنالك ضعفاً في هذا البند ؛ نتيجة عدم استيفاء كامل الديون من السكان للبلديات موضع الدراسة ، وقد شملت عينتها المؤسسات البلدية في محافظتي بابل وكربلاء ، البالغ عددها (21) مؤسسة بلدية، وقد توصلت الدراسة إلى أن دوائر البلديات ليس لها معايير تقييم أداء كمية خاصة، وعدم وجود نماذج خاصة في دوائر البلديات لتقييم أدائها المالي، واقترح الباحث ان على البلديات تقييم البيانات المالية الواردة في القوائم المالية ؛ بهدف تقييم الأداء المالي لها ، واعتمادها كمعلومات لاتخاذ القرارات المالية.

وأجرت رزام (2017) دراسة بعنوان "دور الجباية المحلية في تنمية الجماعات المحلية (تجارب دولية ناجحة في تفعيل التنمية المحلية)" (هدفت إلى إبراز دور الجباية في تمويل موازنات الجماعات المحلية وتغطية نفقاتها ؛ وذلك للنهوض بمستوى الوحدات المحلية ، وتحقيق التنمية المحلية، وبهدف توضيح مدى مساهمة الجباية في تغطية نفقات الجماعات المحلية ، وتحقيق التنمية المحلية، استخدمت الباحثة "دراسة الحالة" كأداة للبحث، واعتمدت المنهج الوصفي التحليلي، وناقشت الدراسة أثر الجباية على تنمية الجماعات المحلية، حيث عنت بمصطلح الجماعات المحلية البلدية أو الولاية، وهي أشكال الهيئات المحلية في الجزائر، وكان من أهم نتائج الدراسة إسهام الجباية بشكل كبير في تمويل موازنات الجماعات المحلية من خلال الرسوم والضرائب، والتي بدورها تسهم في تعزيز التنمية المحلية من خلال استغلالها في المشاريع التنموية المحلية. وقد أوصت الدراسة العمل على منح صلاحيات أوسع للجماعات المحلية، من خلال الخروج من حيز الشككية إلى حيز التنفيذ والتطبيق على أرض الواقع و ضرورة العمل و البحث عن مصادر محلية جديدة والتنويع فيها لزيادة القدرة على تمويل المشاريع التنموية.

وأجرى صيد ومحرز (2017) دراسة بعنوان: "فعالية تطبيق الرسوم والضرائب البيئية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر" هدفت إلى دراسة الجوانب المتعلقة بالتشريع البيئي الضريبي في الجزائر والمقر عام (1992)، وفحص ما إذا كانت قيمة الرسوم والضرائب البيئية تعبر عن القيمة الحقيقية للضرر البيئي، واعتمدت الدراسة نظام التحفيز الضريبي لحماية البيئة كأداة بحثية واقتصادية ومالية لإدارة الموارد البيئية، كما اتبعت المنهج الوصفي التحليلي ، وكانت النتائج تشير إلى أن التشريع الضريبي البيئي لم ينجح في تحقيق الأهداف التي أقر من أجلها ؛ وذلك بسبب عجزه عن التعبير عن قيمة الأضرار البيئية الحقيقية ، وضياح الدلالة الردعية أو التحفيزية للرسوم البيئية، وأن النظام الضريبي البيئي في الجزائر غير فعال ، ولا يخدم العملية التنموية رغم وجود الإرادة السياسية.

وأجرت إبراهيم ووهيب (2018) دراسة بعنوان: "دور السياسة الضريبية في تمويل التنمية الاجتماعية المستدامة في العراق للمدة (2014-2016)" هدفت إلى إظهار دور الضرائب في تمويل التنمية الاجتماعية المستدامة في العراق ، وتمثلت أداة الدراسة بالزيارات الميدانية للهيئة العامة للضرائب ووزارة المالية ووزارة التخطيط، واعتمدت الدراسة المنهج الوصفي الذي ارتكز على الشق النظري من الضريبة والتنمية المستدامة، كما اعتمدت المنهج التحليلي والاستنباطي ، وذلك باستخدام بعض المؤشرات والأهمية النسبية ؛ للوقوف على أهمية ودور الضرائب في تحقيق التنمية المستدامة من خلال دورها التمويلي ، وتأثيرها على كل من الادخار والاستهلاك والإنتاج والاستثمار، وتوصلت الدراسة إلى أن الضرائب غير فعالة في تنمية القطاعات الاجتماعية ، وغير كافية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وأن زيادة الإيرادات والمخصصات المالية ضرورية؛ لتحقيق أهداف التنمية الاجتماعية كمؤشر للتنمية المستدامة.

وأجرى محارمة (2019) دراسة بعنوان: " الهيئات المحلية الفلسطينية في الأرض المحتلة 1967 ومعضلاتها في ظل الاستعمار الاستيطاني، المستقبل العربي " هدفت إلى تحليل واقع الهيئات المحلية الفلسطينية منذ عام 1967 من أوجه عدة، وقد كان الوجه الاقتصادي أهمها، واعتمدت دراسته المنهج الوصفي لبحث طبيعة التبعية الاقتصادية، وجرى اختيار العينة بناء على مسح لجميع المشاريع التي نفذها صندوق إقراض الهيئات المحلية و تطويرها، المخصصة لتحقيق التنمية الاقتصادية فقط في الضفة الغربية وقطاع غزة منذ عام 2018؛ وهو العام الذي أطلقت فيه الهيئات المحلية مشروع التنمية الاقتصادية، وكان أبرز نتائج الدراسة أن الهيئات المحلية منذ اتفاق أوسلو لم تسهم في تحقيق التنمية ، بل كرست التبعية لنظام الاستعمار الاستيطاني، وذلك يعّد استمراراً لشكل التبعية السياسية والاقتصادية التي طبقها المستعمر الاستيطاني Settler Colonialists منذ احتلال الضفة الغربية وقطاع غزة عام 1967؛ وذلك بهدف السيطرة على الأرض.

أجرى العيفة ودريد (2020) دراسة بعنوان: "دور الشراكة المجتمعية في تمويل التنمية المحلية المستدامة" هدفت إلى فحص دور الشراكة المجتمعية المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، حيث يعتقد الباحثان أن التنمية لا تقس إلا بمشاركة شاملة لكل أفراد المجتمع، وقد اتبعت الدراسة المنهج الوصفي الاستنباطي واعتمدت البحث المكتبي كأداة لها، وتوصلت أهم نتائجها إلى ضرورة وجود شراكة فعلية مادية وبشرية بين المجتمع والهيئة المحلية من أجل تحقيق التنمية ، ضمن مخطط استراتيجي واضح المعالم ، وفي إطار هيكلية البرامج والمشاريع التنموية التي تخدم هذا الهدف، وأن الطاقات المادية المجتمعية تشكل وسيلة مهمة لتنمية محلية مستدامة.

الدراسات الأجنبية:

وأجرى تشاتفيلد والحوزة (Tchafeild and Al-Huza, 2007)، دراسة بعنوان: "قدرات تقديم الخدمات للحكومة الإلكترونية: تحليل للبلدان العربية في إفريقيا والشرق الأوسط" تناولت الخدمات الإلكترونية ورقمنة الحكومات العربية، وتطرق إلى موضوع الرسوم الخدمية وسبل تحصيلها وحساباتها، حيث أظهرت الدراسة فروقات كبيرة بطرق تحصيل الرسوم ومقدارها ، ومن ثم أثرها على استدامة الخدمات، تكونت أداة الدراسة من المقابلات المعمقة وتحليل المواقع الإلكترونية الحكومية الوطنية، واتبعت المنهج النوعي لتحليل مراحل تطوير الحكومة العربية، وقد شملت العينة ما مجموعه 20 بوابة عربية أو موقعاً إلكترونيّاً بشكل مستقل للمواقع الإلكترونية الموجودة في الدول العربية الست عشرة التي تم تحليلها في هذه الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى تصنيف البلدان العربية إلى ثلاث مجموعات بناءً على تقدمها في تطوير الحكومة الإلكترونية.

وأجرى كل من جلوشينكو وكوزالينا (Glushenku and Kozaleena 2019)، دراسة بعنوان: "اتجاهات تطوير الضرائب المحلية في نظام الميزانيات المحلية في أوكرانيا" هدفت إلى ضمان الأداء الفعال للمهام من قبل السلطات، وخلق بيئة للحصول على خدمات نوعية من قبل المواطنين كوسيلة إلى إدخال وتوسيع نظام الضرائب المحلية في أوكرانيا ، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي ، واستخدمت الدراسة المكتبية كأداة لها ، حيث قامت الباحثتان بتحليل الأدبيات والبيانات المتاحة حول الضرائب، ونظام الميزانيات المحلية في أوكرانيا، وكان من أهم النتائج التي

توصلت إليها: أن الميزانيات المحلية تلعب دوراً مهماً في نظام الموازنة العامة للدولة ؛ لأنها تشكل الأساس المالي لضمان أنشطة السلطات المحلية، كذلك فإن نظام الضرائب والرسوم المحلية يشكل التنظيم القانوني لإجراءات تحديد الضرائب، الذي يميز الثقافة الاقتصادية لعمل المناطق، وأن نظام الحكم المحلي يرتبط ارتباطاً مباشراً بضمان الأداء الفعال للوظائف من قبل السلطات.

وأجرى جونز و كمفورت (Johns and Komfort, 2019)، دراسة بعنوان: "التسويق في تخطيط السلطة المحلية" هدفت إلى مراجعة بعض مبادرات الهيئات المحلية وتحليلها في كل من المملكة المتحدة وأستراليا، وقد اتبعت الدراسة المنهج الوصفي، والدراسة المكتبية للخطط والمبادرات والاستراتيجيات المحلية أداة لها، وكان من أهم النتائج التي توصلت إليها : أن جدول أعمال الإصلاح نجم عنه نتائج سلبية على وظائف السلطة المحلية التقليدية المتعلقة بالتخطيط وتنظيم التنمية والديمقراطية التشاركية والمصلحة العامة، ودور مهنة التخطيط وثقتها، وأن الخطط التسويقية للهيئات المحلية ممكن لها أن تكون عاملاً مهماً في تنمية هذه الهيئات لتكثرون أكثر استجابة للتطلعات الاقتصادية والاجتماعية.

أجرى ريشتر وآخرون (Reithcher , et al,2020) دراسة بعنوان: "تطوير نهج جديد لتحليل و تقييم كفاءة تكلفة إدارة النفايات في المناطق ذات الكثافة السكانية المنخفضة" هدفت إلى تقييم كفاءة تكلفة إدارة النفايات المنزلية، حيث تفرض البلديات في منطقة الدراسة رسوماً خدماتية كجزء من المساهمة في تكلفة إدارة النفايات في المناطق السكانية المنخفضة في منطقة البحث ، واستهدفت الدراسة 14 تجمعاً سكانياً في مقاطعة نونافا سكوشيا، وهي إحدى مقاطعات كندا ، أما أداة الدراسة فكانت تتلخص في الاعتماد على تقنية جمع بيانات الأرض (الاستشعار عن بعد) والبنية التحتية (المتجهية) و تحليل بيانات الرسوم المحصلة لإدارة النفايات ، واعتمدت الدراسة المنهج الكمي في جمع هذه البيانات وتحليلها إحصائياً من خلال تقييم معامل ارتباط بيرسون لدراسة العلاقة بين المعطيات الثلاث السابقة، وقد توصلت الدراسة في نتائجها إلى أن هنالك علاقة موجبة بين متغيرات الدراسة (الرسوم المحصلة وتنمية إدارة النفايات في المنطقة)، وأن السياسات المبنية على التوزيع الجغرافي من أجل تحصيل رسوم النفايات لها أثر في التنمية المستدامة والفعالية الاقتصادية للمنطقة.

وأجرى كل من كويشانهو وآخرون (Koishnhu et al, 2020)، دراسة تجريبية حول نموذج تقييم رضا الجمهور عن شفافية ميزانية الحكومة المحلية: حالة من الصين" هدفت إلى تحليل العوامل الرئيسة لرضا الجمهور عن شفافية ميزانية الحكومة المحلية بناءً على نظرية رضا العملاء في سياق سياسة شفافية الموازنة الصينية، وكانت أداة الدراسة عبارة عن استبيان افتراضي تم توزيعه عبر الإنترنت واستهدف 370 رجلاً وامرأة من أماكن متعددة في الصين ، ولم يحدد الباحثون مواصفات عينة البحث أو توزيعها الجغرافي المحدد ، واعتمدت المنهج الكمي من خلال تحليل الإجابات في الاستبانة إحصائياً، وكان من أهم النتائج أن جودة معلومات الميزانية، وطريقة الحصول على معلومات الميزانية، والمشاركة العامة هي مؤشرات جيدة على الجودة المدركة لشفافية الميزانية، والتي ترتبط بشكل إيجابي برضا الجمهور ، بالإضافة إلى أن الرضا العام مرتبط بثقة الجمهور بالهيئات المحلية.

2.9 التعقيب على الدراسات السابقة وموقع الدراسة الحالية منها

اتفقت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة فيما يأتي:

اتفقت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في الهدف الذي رمت إليه وهو العوامل المساهمة في الهيئات والمؤسسات ، واتفقت كذلك مع دراسة محارمة (2019) في تطبيق الدراسة في فلسطين وعلى الهيئات المحلية فيها.

اختلفت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة فيما يأتي:

تنوعت المناهج المستخدمة في الدراسات السابقة ، حيث اتبعت دراسة العيفة و دريد (2020) المنهج الوصفي الاستنباطي ، بينما اتبعت بعض الدراسات المنهج التحليلي والاستنباطي كدراسة إبراهيم ووهيب (2018)، وأتبع المنهج الوصفي التحليلي في دراسة جابر والرياحي (2014)، ودراسة رزام (2017)، ودراسة صيد ومحرز (2017)، ودراسة جلوشينكو كوزالينا (2019)، أما دراسة عبد الكريم(2005) ودراسة النافعي وعبد السلام(2016) فاتبعتا المنهج الكمي، بينما تميزت الدراسة الحالية باتباع المنهج الارتباطي.

أهم ما أفادت به الدراسات السابقة الدراسة الحالية:

وقد استفادت الدراسة الحالية من الدراسات السابقة في جوانب عدة ، منها الإفادة من الأدبيات، ووضع العديد من التوصيات، أما بالنسبة لموقع الدراسة الحالية من الدراسات السابقة فتعتبر حسب علم الباحث من أول الدراسات في هذا المجال والتي ستغطي فجوة بحثية تمتد لعام 2021.

أهم ما تميزت به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

- لاحظ الباحث أن الدراسات السابقة تعددت في منهجها المتبع، في حين تميزت دراسته باتباع المنهج الارتباطي لملاءمته لأغراض الدراسة، وهو المنهج الذي يهتم بالظاهرة كما هي في الواقع، ويعمل على وصفها، وتحليلها، وربطها بالظواهر الأخرى.
- ووفق علم الباحث، فإنّ هذه الدراسة هي الدراسة الأولى في المجتمع المحلي التي هدفت إلى قياس أثر الرسوم الخدمية على تنمية الإيرادات المالية للهيئات المحلية في محافظة نابلس كهدف رئيس، وتحديد أثر الرسوم في الموازنة ذات الطبيعة التجارية على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية بالإضافة إلى تحديد أثر الرسوم في الموازنة العامة على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية.

الفصل الثالث

منهجية الدراسة وإجراءاتها

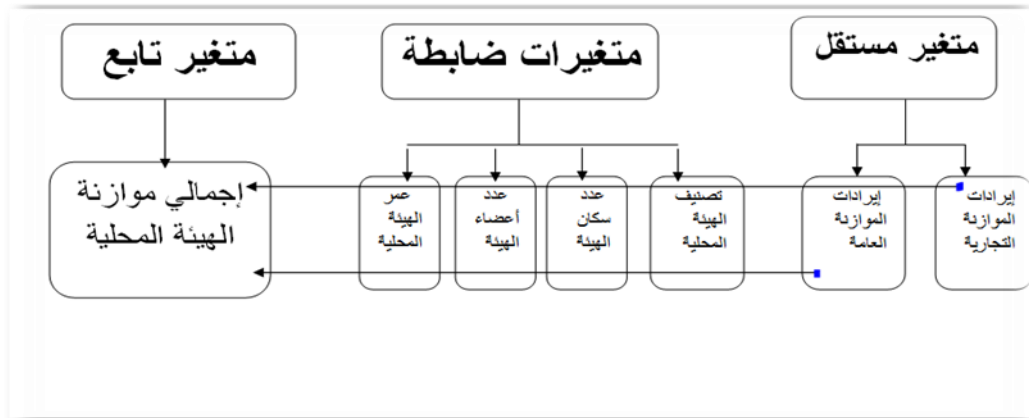
الفصل الثالث

منهجية الدراسة وإجراءاتها

3.1 منهج الدراسة

قام الباحث بإتباع المنهج الوصفي التحليلي لملاءمته لأغراض الدراسة، وهو المنهج الذي يهتم بالظاهرة كما هي في الواقع، ويعمل على وصفها، وتحليلها، وربطها بالظواهر الأخرى، حيث جمع الباحث البيانات من مصادر المعلومات ذات الصلة بموضوع الدراسة، وقام بتحليلها، وثم تجميعها عن طريق موازنات الهيئات المحلية، التي تم تطويرها بناء على الإطار النظري والدراسات السابقة.

3.2 نموذج الدراسة



3.3 حدود الدراسة

- الحدود الزمانية: غطت هذه الدراسة الفترة الواقعة بين 2020/3/1 – 2020/9/1 م
- الحدود المكانية: الهيئات المحلية في محافظة نابلس ، والبالغ عددها (62) هيئة محلية، مكونة من (10) بلديات و(47) مجلس قروي و(5) مجالس خدمات مشتركة.
- الحدود الموضوعية: مساهمة الرسوم في تمويل موازنات الهيئات المحلية.

3.4 أداة الدراسة

قام الباحث باستخدام البيانات المالية، حيث اشتملت البيانات المجمعة على موازنات خمس سنوات لكل هيئة محلية وهي موازنات (2015، 2016، 2017، 2018، 2019)، ويوضح الجدول رقم (1) الوصف الإحصائي للبيانات المالية:

جدول (1): الوصف الإحصائي للبيانات المالية لمتغيرات الدراسة

المتغير	موازنة النشاطات العامة	موازنة ذات الطبيعة التجارية	المجموع الكلي للموازنة	الزمن	عدد السكان	عدد الأعضاء	تصنيف الهيئة
رمز المتغير	IIPB	IICB	DDTB	CT	CNP	CNM	CCC
الوسط الحسابي	10.9006	11.6551	12.20247	3.0214	8.00407	9.5	0.17314
الوسيط	12.5370	13.95783	14.24713	3	7.97487	9	0
أعلى قيمة	18.8668	17.7079	19.13568	5	11.9930	15	1
أدنى قيمة	0	0	0	1	5.74620	9	0
الانحراف المعياري	4.98213	5.607306	5.511657	1.4165	0.9445	1.1515	0.37904

يبين الجدول رقم (1) نتائج التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة كافة ، حيث تظهر النتائج ب أن المتوسط الحسابي للوغاريتم المجموع الكلي للموازنة (المتغير التابع) بلغ 12.20247، وبلغ الانحراف المعياري 5.511657، خلال فترة الدراسة، كما تظهر نتائج التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة أن المتوسط الحسابي للوغاريتم الموازنة ذات الطبيعة التجارية (متغير مستقل) بلغ 11.6551، والانحراف المعياري 5.607306 ، خلال فترة الدراسة ، كما تظهر نتائج التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة أن المتوسط الحسابي للوغاريتم موازنة النشاطات العامة (متغير مستقل) بلغ 10.90064، والانحراف المعياري 4.982135 خلال فترة الدراسة.

3.5 إجراءات الدراسة

لقد تم إجراء هذه الدراسة وفق الخطوات الآتية:

1. تحديد مجتمع الدراسة وعينتها.
2. قام الباحث بجمع البيانات المالية ، وهي عبارة عن موازنات خمس سنوات لكل هيئة محلية ، وهي موازنات (2015، 2016، 2017، 2018، 2019).
3. إدخال البيانات إلى الحاسب ومعالجتها إحصائياً باستخدام برنامج (**E-views**) الإحصائي لتحليل بيانات ونتائج اختبار فرضيات الدراسة.

3.6 المعالجة الإحصائية

بعد جمع البيانات، وترميزها، ومعالجتها بالطرق الإحصائية المناسبة، وذلك باستخدام برنامج (**E-views**) الإحصائي لتحليل بيانات ونتائج اختبار فرضيات الدراسة، استخدم الباحث الوصف الإحصائي لمتغيرات الدراسة (الوسط الحسابي، والوسيط، والانحراف المعياري)، و اختبار جذر الوحدة لاختبار استقرار المتغيرات الرئيسية، واختبار الانحدار الخطي المتعدد باستخدام اختبار (هو سمان) لاختبار نموذج الأثر الثابت أو الأثر العشوائي.

الفصل الرابع

عرض النتائج ومناقشتها

الفصل الرابع

عرض النتائج ومناقشتها

المقدمة

تناول هذا الفصل النتائج الإحصائية لتحليل البيانات ، ونتائج اختبار فرضيات الدراسة باستخدام برنامج (E-views)، حيث عرض هذا الفصل الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة ، ونتائج الارتباط بين متغيراتها، كما عرض نتائج اختبار جذر الوحدة لاختبار استقرار المتغيرات الرئيسية في فيها، وعرض أيضاً نتائج اختبار الانحدار الخطي المتعدد لاختبار فرضيات الدراسة، حيث أن البيانات المستخدمة فيها هي بيانات تجميعية فقد تم استخدام اختبار (هوسمان) لاختبار نموذج الأثر الثابت أو الأثر العشوائي.

النتائج المتعلقة بأسئلة الدراسة وفرضياتها

النتائج المتعلقة بالسؤال الرئيس والذي ينص على : ما مدى مساهمة الرسوم في تمويل موازنة الهيئات المحلية في محافظة نابلس ؟

وللإجابة عن هذا السؤال، اختُبرت الفرضية الآتية: لا يوجد أثر للرسوم على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية.

النتائج المتعلقة بالسؤال الأول والذي ينص على : ما أثر الرسوم في الموازنة ذات الطبيعة التجارية على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية؟

وللإجابة عن هذا السؤال، اختُبرت الفرضية الآتية: لا يوجد أثر للرسوم في الموازنة ذات الطبيعة التجارية على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية.

النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني والذي ينص على: ما أثر الرسوم في الموازنة العامة على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية؟

وللإجابة عن هذا السؤال، اختُبرت الفرضية الآتية: لا يوجد أثر للرسوم في الموازنة العامة على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية

للإجابة عن هذه الأسئلة والفرضيات التابعة لها، تم استخدام مصفوفة الارتباط بين متغيرات الدراسة، واختبار جذر الوحدة، وجدول نتائج التقدير لنموذج البيانات التجميعية بطريقة المربعات الصغرى والجدول رقم (2)، (3)، (4) توضح ذلك:

جدول (2): مصفوفة الارتباط بين متغيرات الدراسة

موازنة النشاطات العامة	موازنة ذات الطبيعة التجارية	المجموع الكلي للموازنة	الزمن	عدد الأعضاء	عدد السكان	تصنيف الهيئة	
IIPB	IICB	DDTB	CT	CNP	CNM	CCC	
						1	CCC
					1	0.83199	CNM
				1	0.73326	0.62578	CNP
			1	-0.10224	-0.01652	0.01344	CT
		1	0.047729	0.763511	0.67635	0.63417	DDTB
	1	0.937091	0.02854	0.669664	0.552731	0.55196	IICB
1	0.574327	0.797191	0.067024	0.792058	0.739054	0.65416	IIPB

تشير نتائج تحليل الارتباط في الجدول رقم (2)، إلى أن هناك ارتباطاً كبيراً بين بعض المتغيرات الضابطة، مثل تصنيف الهيئة وعدد السكان حيث بلغ (0.83199)، كما أشارت النتائج إلى وجود ارتباط كبير بين عدد السكان وعدد الأعضاء حيث بلغ (0.73326)، وأن الارتباط الكبير بين هذه المتغيرات يؤدي إلى حدوث مشكلة التداخل الخطي المتعدد (Multicollinearity)، لذلك تم استثناء عدد الأعضاء من المتغيرات الضابطة في نموذج الدراسة.

جدول (3): اختبار جذر الوحدة لمتغيرات الدراسة حسب منهجية Levin, Lin & Chu

المتغيرات	الرمز	اختبار(ت)	مستوى الدلالة
المجموع الكلي للموازنة	DDTB	104.855	0.0
موازنة ذات الطبيعة التجارية	IICB	-94.2447	0.0
موازنة النشاطات العامة	IIPB	-240.755	0.0

يبين الجدول (3) اختبار جذر الوحدة ، الذي يقيس استقرار متغيرات الدراسة، حيث أن مستوى الدلالة لمتغيرات الدراسة الرئيسية كافة أقل من (0.05)، وبالتالي البيانات المجمعة مستقرة ولا يوجد مشكلة في جذور الوحدة، كما يعرض الملحق رقم (1) نتائج اختبار جذور الوحدة لمتغيرات الدراسة الرئيسية.

ولاختبار فرضيات الدراسة تم اختبار نموذج الدراسة القياسي باستخدام بيانات تجمعي

(Panel Data) خلال فترة الدراسة كما يلي:

$$a + B1 IICB + B2 IIPB + B3 CCC + B4CNM + B5 CNP + B6 CT + e = DDT$$

ولأجل تحديد المعالجة الإحصائية المناسبة للبيانات التجميعية الزمنية ، سواء الأثر الثابت أو الأثر العشوائي، استخدمت الدراسة اختبار هوسمان (Hausman)، حيث يتضح من نتائج الاختبار في الملحق رقم (2)، بأن مستوى الدلالة قد بلغ (0.00) وهو أقل من (0.05) وهذا يشير إلى أن البيانات التجميعية الزمنية ذات أثر ثابت ، وبناء على ذلك تم استخدام طريقة المربعات الصغرى ، أو طريقة المربعات الصغرى المعممة ، لتقدير خط انحدار الخطي المتعدد ، كما هو موضح في جدول رقم (4)، ويعرض الملحق رقم (3) نتائج اختبار نموذج الدراسة.

جدول (4): نتائج التقدير لنموذج البيانات التجميعية بطريقة المربعات الصغرى (OLS) لفحص أثر المتغيرات على المجموع الكلي للموازنة.

المتغير التابع المجموع الكلي للموازنة DDTB				
المتغيرات	معاملات بيتا	الخطأ المعياري	اختبار (ت)	مستوى الدلالة
C (الثابت المقطعي)	1.192294	4.745353	0.251255	0.8019
IICB موازنة ذات الطبيعة التجارية	0.703947	0.012667	55.57408	0
IIPB موازنة النشاطات العامة	0.359927	0.013822	26.04022	0
CCC	-0.04478	0.074317	-0.60257	0.5474
CNP	-0.13751	0.596126	-0.23067	0.8178
CT	-0.00408	0.006869	-0.59436	0.5529
معامل التفسير (R^2)	0.999579			
معامل التفسير المعدل (R^2)	0.999462			
قيمة ف	8594.305			
مستوى الدلالة	0.000*			

* دال إحصائياً عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$).

يتبين من الجدول رقم (4) أعلاه وجود تأثير ذي دلالة إحصائية لمتغير موازنة ذات الطبيعة التجارية على المتغير التابع المجموع الكلي للموازنة عند (مستوى الدلالة $\alpha = 0.00$)، وهي أقل من القيمة المعيارية (0.05)، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H_0 التي تشير إلى أنه لا يوجد أثر للرسوم في الموازنة ذات الطبيعة التجارية ، على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية.

وتعني هذه النتيجة أن الموازنة ذات الطبيعة التجارية والتي تتمثل بشكل رئيس برسوم (الكهرباء والمياه)، وعليه تقوم الهيئة المحلية بتقدير الموازنة المناسبة للتوسع التجاري داخل الهيئة المحلية، وتؤثر بشكل إيجابي على الموازنة الكلية للهيئة المحلية، وهذا أمر طبيعي لارتباط الموازنتين ببعضهما البعض بشكل كبير، وأن الأساس في موازنة الهيئات المحلية هي خدمة القطاعات المختلفة داخل الهيئة مثل القطاع التجاري والصناعي والزراعي والمواطنين.

وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة العيفة ودريد (2020)، التي استنتجت أن الطاقات المادية المجتمعية تشكل وسيلة مهمة لتنمية محلية مستدامة، ومع نتيجة دراسة رزام (2017) التي أظهرت أن الجباية تساهم بشكل كبير في تمويل موازنات الجماعات المحلية من خلال الرسوم والضرائب، والتي بدورها تساهم في تعزيز التنمية المحلية، من خلال استغلالها في المشاريع التنموية المحلية، ومع نتائج دراسة جابر والرياحي (2014)، التي أظهرت أن الإيرادات الضريبية مرتبطة بفكرة واحدة، وهي فكرة الإنفاق العمومي على الأجور والرواتب ونفقات المؤسسات، ومع نتيجة دراسة كل من ريشتر وآخري (Reithcher , et all.2020) التي أظهرت أن هنالك علاقة موجبة بين متغيرات الدراسة (الرسوم المحصلة وتنمية إدارة النفايات في المنطقة)، ومع نتائج دراسة كويشانهو وآخري (Koishnhu et all, 2020) التي أظهرت أن الرضا العام مرتبط بثقة الجمهور بالهيئات المحلية، ومع نتائج دراسة جلوشينكو كوزالينا (Glushenku and Kozaleena,2019) التي أظهرت أن فعالية نظام الحكم المحلي ترتبط ارتباطاً مباشراً بضمان الأداء الفعال للوظائف من قبل السلطات، وتهيئة الظروف للمواطنين لتلقي خدمات عالية الجودة، ومع نتائج دراسة جونز وكمفورت (Johns and Komfort, 2019) التي أظهرت أن الخطط التسويقية للهيئات المحلية ممكن لها أن تكون عاملاً مهماً في تنمية هذه الهيئات لتكون أكثر استجابة للتطلعات الاقتصادية والاجتماعية.

كما يتبين من الجدول رقم (4) وجود تأثير ذي دلالة إحصائية لمتغير موازنة النشاطات العامة على المتغير التابع المجموع الكلي للموازنة عند (مستوى الدلالة $\alpha = 0.00$)، وهي أقل من القيمة المعيارية (0.05)، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H_0 التي تشير إلى أنه لا يوجد أثر للرسوم في الموازنة العامة، على صافي الموازنة في الهيئات المحلية الفلسطينية. ويتبين من هذه النتيجة أن الرسوم التي توضح في الموازنة ذات النشاطات العامة، والرخص وغيرها من الإيرادات تؤثر بشكل كبير على إعداد الموازنة الكلية للهيئة المحلية، حيث تعمل الهيئات المحلية على تقدير نسبة الزيادة في الرخص، وخاصة تصديق المعاملات ورخص الأبنية بناء على الموازنات السابقة والزيادة فيها، وبالتالي فإنه من الطبيعي كلما زاد عدد القاطنين في الهيئة المحلية، ستزيد موازنة النشاطات العامة وبالتالي تزيد الموازنة الكلية.

وتختلف هذه النتيجة مع نتيجة دراسة إبراهيم ووهيب (2018)، التي كشفت عن أن الضرائب غير فعالة في تنمية القطاعات الاجتماعية وغير كافية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ومع نتيجة دراسة صيد ومحرز (2017) التي أظهرت أن النظام الضريبي البيئي في الجزائر غير فعال ولا يخدم العملية التنموية رغم وجود الإرادة السياسية.

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات

تضمن هذا الفصل النتائج التي توصل إليها الباحث وهي على النحو الآتي:

5.1 النتائج

بعد إجراء هذه الدراسة ، والتي هدفت إلى معرفة مدى مساهمة الرسوم في تمويل موازنة الهيئات المحلية في محافظة نابلس ، وبعد تحليل البيانات و قياس مدى أثر المتغيرات الضابطة على المتغيرات المستقلة، وأثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع (إجمالي موازنة الهيئات المحلية)، فإن الباحث قد توصل إلى النتائج الآتية:

1. لا يوجد أثر للمتغير الضابط عمر الهيئة المحلية على المتغيرات المستقلة إيرادات الموازنة التجارية، وإيرادات موازنة النشاطات العامة ، وعليه فلا يوجد أثر على المتغير التابع إجمالي موازنة الهيئة المحلية .

2. وجود علاقة ارتباط قوية بين المتغيرات الضابطة تصنيف الهيئة المحلية، وعدد السكان ، وبين عدد السكان وعدد الأعضاء.

3. وجود علاقة طردية بين المتغير الضابط عدد السكان وإيرادات موازنة النشاطات التجارية ، أي كلما زاد عدد السكان زادت إيرادات المياه والكهرباء ، التي تشكل النصيب الأكبر من إيرادات الموازنة ذات الطبيعة التجارية.

4. وجود أثر للمتغير الضابط عدد السكان على إيرادات موازنة النشاطات العامة والتي تشكل إيرادات خدمات النفايات ، والإيرادات الضريبية النسبة الأكبر من مجموعها ، و بالتالي يزيد تأثيرها على إجمالي موازنة الهيئة المحلية .

5. وجود أثر للمتغير الضابط تصنيف الهيئة المحلية على المتغير المستقل إيرادات الموازنة التجارية، حيث أن تصنيف الهيئة المحلية قد أعطى حقاً للهيئة المحلية ذات تصنيف البلدية للحصول على إيرادات أكثر من الهيئات المحلية المصنفة مجلس قروي ، ومن ضمن هذه الإيرادات (رسوم المسالخ ، ورسوم مواقف السيارات) التي كان لها أثر واضح على مجموع إيرادات الموازنة التجارية ، وعليه فقد انعكس هذا الأثر أيضاً على إجمالي موازنة الهيئة المحلية، وكذلك تبين وجود أثر للمتغير الضابط تصنيف الهيئة المحلية على المتغير المستقل إيرادات موازنة النشاطات العامة، حيث يدفع من يسكن داخل حدود البلدية رسوماً لا يدفعها من يسكن خارج حدودها، مثال ذلك: رسوم تراخيص البناء.

5.2 التوصيات

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة، يوصي الباحث بما يأتي:

1. زيادة فعالية عملية جباية الرسوم في الهيئات المحلية وخاصة الرسوم التجارية.
2. دمج بعض المجالس القروية الصغيرة الواقعة ضمن الموقع الجغرافي الواحد، وتحويلها إلى بلديات أو مجالس مشتركة.
3. زيادة عدد المفتشين على المحلات التجارية ومواقف السيارات، والتأكد من دفعهم للرسوم المستحقة عليهم.
4. مراجعة وإعادة تقييم طرق تحديد الرسوم في فلسطين وآلياته، وتحديث الأنظمة والقوانين التي تخصها، ومنح الإعفاءات التي تشجع المواطنين على سداد ما يترتب عليهم من رسوم، ضمن ضوابط محددة، وأطر زمنية تخدم مصلحة الهيئة المحلية، مع ضرورة ربط تحصيل الرسوم مع الخدمات الأخرى التي يتلقاها المواطنون، وذلك لزيادة فعالية عملية التحصيل.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

قانون الهيئات المحلية رقم (1) لسنة (1997)، استُرجع بتاريخ 2020/5/17م من المصدر :

<https://cutt.us/f04jS>

القانون الأساسي المعدل لسنة (2003)، استُرجع بتاريخ 2020/6/13م من المصدر :

<https://cutt.us/146yF>

ثانياً: المراجع العربية

إبراهيم، ياسمين وهيب، حمزة (2018). دور السياسة الضريبية في تمويل التنمية الاجتماعية المستدامة في العراق للمدة (2014-2016). مجلة دراسات محاسبية ومالية . عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي الأول، جامعة بغداد، العراق.

أبو سمرة، سفيان (2006). دور البلديات والهيئات المحلية في تنمية المجتمع المحلي . كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

أحمد، عبدالله والعاطي، سيد وغريبه، محمود وكمال، أميرة ورزق، محمد ومحسن، مريم والطيار، أحمد (2019). المحاسبة الحكومية والقومية (النظرية والتطبيق) . كلية التجارة ، جامعة القاهرة، مصر.

الأنصاري، بلال (2017). مبادئ واقتصاديات المالية العامة . ط1، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع: القاهرة، مصر.

البرغوثي، معين (2005). المفهوم القانوني للرسم (تحليل للمبادئ الدستورية والسياسات التشريعية). الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، سلسلة تقارير قانونية رقم 39، رام الله، فلسطين.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2006). دليل رؤساء وأعضاء مجالس الهيئات المحلية الفلسطينية. رقم (2066)، فلسطين.

- تقرير التنمية البشرية (2004). الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج دراسات التنمية في جامعة بيرزيت، فلسطين.
- جابر، فراس والرياحي، إياد (2014). دراسة مقارنة: الأنظمة الضريبية في ست دول عربية . ط1، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية: بيروت، لبنان.
- جعفر، يونس، وعبد القادر، حسين (2017). إمكانية تطبيق الموازنات الصفوية كموازنة تخطيطية في المجالس المحلية الفلسطينية دراسة حالة (المجالس المحلية في منطقة ضواحي القدس). مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، المجلد (2)، العدد (27)، فلسطين.
- الجنابي، طاهر (1970). علم المالية العامة والتشريع المالي. ط1، دار الكتب للطباعة والنشر: بغداد، العراق.
- الحاج، طارق (2008). المالية العامة. ط 3، دار صفاء للنشر والتوزيع: عمان، الأردن.
- الحو، ماجد (2008). القانون الدستوري. ط 2، دار المطبوعات الجامعية: الاسكندرية، مصر.
- حمود، أعاد (1989). موجز في المالية والتشريع المالي. بيت الحكمة: بغداد، العراق.
- الخصاونة، جهاد (1999). المالية العامة والتشريع الضريبي وتطبيقاتها وفقا للتشريع الأردني . ط1، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع: عمان، الأردن.
- رزام، أمال. (2017). دور الجباية المحلية في تنمية الجماعات المحلية (تجارب دولية ناجحة في تفعيل التنمية المح لية). رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي، الجزائر.
- رزق، عادل (2010). إدارة الأزمات المالية العالمية: منظومة الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق. ط1، مجموعة النيل العربية: القاهرة، مصر.
- شباط، يوسف (2009). المالية العامة والتشريع المالي. منشورات جامعة دمشق، كلية الحقوق، دمشق.
- شتية، محمد وحباس، أسامة (2018). البلديات وهيئات الحكم المحلي في فلسطين النشأة الوظيفة ودورها في التنمية الاقتصادية . ط 2، المجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والإعمار: رام الله، فلسطين.

- صدقي، عاطف (2000). **المالية العامة**. ط1، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع: بيروت، لبنان.
- صيد، مريم ومحرز، نور الدين (2017). **فعالية تطبيق الرسوم والضرائب البيئية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر**. **مجلة الواحات للبحوث والدراسات**، المجلد (9)، العدد (2)، الجزائر.
- العامري، سعود والحلو، عقيل (2020). **مدخل معاصر في علم المالية العامة**. ط2، مكتبة الملك فهد الوطنية: الرياض، السعودية.
- عبد الرحمن، عزمي (2005). **الرسوم المفروضة على المنشآت الاقتصادية في فلسطين**. وزارة الاقتصاد الوطني، السلطة الوطنية الفلسطينية، فلسطين.
- عبد العاطي، صلاح (2010). **الحكم المحلي والهيئات المحلية في فلسطين**. مركز الميزان لحقوق الإنسان، غزة، فلسطين.
- عبد الكريم، إسماعيل (2005). **دور الهيئات المحلية الفلسطينية في تعزيز المشاركة وأحداث التنمية السياسية**. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
- عبد الكريم، نصر (2016). **تقييم جهود السلطة الوطنية الفلسطينية للتحويل إلى موازنة البرامج**. معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس)، فلسطين.
- عبد المنعم، فوزي (1994). **المالية العامة والسياسة المالية**. ط1، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع: القاهرة، مصر.
- عمارة، رانيا (2015). **المالية العامة: الإيرادات العامة**. ط1، مركز الدراسات العربية: مصر.
- العيفة، محمد ودريد، حنان (2020). **دور الشراكة المجتمعية في تمويل التنمية المحلية المستدامة**. **دراسات وأبحاث المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية**، المجلد (12)، العدد (4)، الجزائر.
- الفار، مصطفى (2008). **الإدارة المالية العامة**. (د.ط)، دار أسامة للنشر والتوزيع : عمان، الأردن.

- فrehود، محمد (1990). مبادئ المالية العامة. ط1، منشورات جامعة حلب: حلب، سوريا.
- قناوي، عزت (2006). أساسيات في المالية العامة . ط1، دار العلم للنشر والتوزيع : الفيوم، مصر.
- القيسي، أعاد (1998). المالية العامة والتشريع القانوني . ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، الأردن.
- كمونة، حيدر (2006). التطور الحضاري عبر التاريخ. مجلة المخطط والتنمية، العدد 15، بغداد، العراق.
- محارمة، إيهاب (2019). دراسة بعنوان الهيئات المحلية الفلسطينية في الأرض المحتلة 1967 ومعضلاتها في ظل الاستعمار الاستيطاني، مجلة المستقبل العربي، العدد 64، بيروت، لبنان.
- المهاني، محمد (2013). محاضرات في المالية العامة. المعهد الوطني للإدارة العامة، الجزائر.
- ناشد، سوزي (2008). أساسيات المالية العامة. ط1، منشورات الحلبي الحقوقية: بيروت، لبنان.
- النافعي، راسم وعبد السلام، سعيد (2016). تقييم الأداء المالي لدوائر بلديات بابل وكربلاء: بحث تطبيقي مقارنة. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد (22)، العدد (89) ، جامعة بغداد، بغداد، العراق.
- الهموز، إبراهيم (2008). اتجاهات التخطيط التنموي لمدينة نابلس في ضوء الاستراتيجية المقترحة لتنمية وتطوير المدينة . رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس، فلسطين.
- وزارة الحكم المحلي (2019). الدليل الإرشادي لإعداد الموازنات التقديرية للهيئات المحلية ، فلسطين.

- Akemi, T. C. and Omar, A. (2007). **E-Government Service Delivery Capabilities: An Analysis of Arab Countries in Africa and the Middle East**. University of Wollongong.
- Chatfield, A. T. & AlHujran. (2007) OE-government service delivery capabilities: An analysis of the Arab countries in Africa & the Middle East. **In E. El-Qawasmeh (Eds.)**, The 1st International Conference on Digital Communication and Computer Applications, **Jordan University of Science and Technology**: Amman, Jordan.
- Glushchenko, J., & Kozhalina, N. (2020). Development trends of local taxes in the system of local budgets in Ukraine. **Public and Municipal Finance**, V(8), N (1).
- Hu, Q., Zhang, L., Zhang, W., & Zhang, S. (2020). Empirical Study on the Evaluation Model of Public Satisfaction With Local Government Budget Transparency: A Case From China. **SAGE**, V (10), N (2).
- Peter, J. (2019). Commercialisation in local authority planning. University of Gloucestershire, **Town and Country Planning**, 32-36.
- Richter, A.; Ng, K. T. W.; Karimi, N., & Chang, W. (2021). Developing a novel proximity analysis approach for assessment of waste management cost efficiency in low population density regions. **Sustainable Cities and Society**, N (65).

الملاحق

ملحق (1): نتائج اختبار جذور الوحدة لمتغيرات الدراسة الرئيسية.

Panel unit root test: Summary						
Series: IICB						
Sample: 2018 2019						
Exogenous variables: Individual effects						
Automatic selection of maximum lags						
Automatic lag length selection based on SIC: 0						
Newey-West automatic bandwidth selection and Bartlett kernel						
Balanced observations for each test						
			Cross-			
Method	Statistic	Prob.**	sections	Obs		
Null: Unit root (assumes common unit root process)						
Levin, Lin & Chu t*	-94.2447	0	53	212		
Null: Unit root (assumes individual unit root process)						
Im, Pesaran and Shin W-stat	-13.9053	0	53	212		
ADF - Fisher Chi-square	89.0097	0.8829	53	212		
PP - Fisher Chi-square	103.454	0.5519	53	212		
** Probabilities for Fisher tests are computed using an asymptotic Chi						
-square distribution. All other tests assume asymptotic normality.						
Panel unit root test: Summary						
Series: IIPB						
Sample: 2018 2019						
Exogenous variables: Individual effects						
Automatic selection of maximum lags						
Automatic lag length selection based on SIC: 0						
Newey-West automatic bandwidth selection and Bartlett kernel						
Balanced observations for each test						
			Cross-			
Method	Statistic	Prob.**	sections	Obs		
Null: Unit root (assumes common unit root process)						
Levin, Lin & Chu t*	-240.755	0	57	228		
Null: Unit root (assumes individual unit root process)						
Im, Pesaran and Shin W-stat	-40.7851	0	57	228		
ADF - Fisher Chi-square	139.774	0.0509	57	228		
PP - Fisher Chi-square	149.307	0.0148	57	228		
** Probabilities for Fisher tests are computed using an asymptotic Chi						
-square distribution. All other tests assume asymptotic normality.						

ملحق (2): نتائج اختبار هوسمان لنموذج الدراسة.

Correlated Random Effects - Hausman Test				
Equation: EQ01				
Test cross-section random effects				
Test Summary		Chi-Sq. Statistic	Chi-Sq. d.f.	Prob.
Cross-section random		230.7458	5	0
Cross-section random effects test comparisons:				
Variable	Fixed	Random	Var(Diff.)	Prob.
IICB	0.703947	0.629695	0.000024	0
IIPB	0.359927	0.439843	0.000029	0
CCC	-0.04478	-0.11383	0.000618	0.0055
CNP	-0.13751	-0.07861	0.350709	0.9208
CT	-0.00408	-0.00592	0.000015	0.6373
Cross-section random effects test equation:				
Dependent Variable: DDTB				
Method: Panel Least Squares				
Sample: 2018 2019				
Periods included: 5				
Cross-sections included: 57				
Total panel (unbalanced) observations: 283				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.192294	4.745353	0.251255	0.8019
IICB	0.703947	0.012667	55.57408	0
IIPB	0.359927	0.013822	26.04022	0
CCC	-0.04478	0.074317	-0.60257	0.5474
CNP	-0.13751	0.596126	-0.23067	0.8178
CT	-0.00408	0.006869	-0.59436	0.5529
	Effects Specification			
Cross-section fixed (dummy variables)				
R-squared	0.999579	Mean dependent var		12.07311
Adjusted R-squared	0.999462	S.D. dependent var		5.623384
S.E. of regression	0.130395	Akaike info criterion		-1.04562
Sum squared reside	3.757623	Schwarz criterion		-0.24697
Log likelihood	209.9553	Hannan-Quinn criter.		-0.72539
F-statistic	8594.305	Durbin-Watson stat		2.131068
Prob(F-statistic)	0			
Correlated Random Effects - Hausman Test				
Equation: EQ01				
Test cross-section random effects				

Test Summary		Chi-Sq. Statistic	Chi-Sq. d.f.	Prob.
Cross-section random		230.7458	5	0
Cross-section random effects test comparisons:				
Variable	Fixed	Random	Var(Diff.)	Prob.
IICB	0.703947	0.629695	0.000024	0
IIPB	0.359927	0.439843	0.000029	0
CCC	-0.04478	-0.11383	0.000618	0.0055
CNP	-0.13751	-0.07861	0.350709	0.9208
CT	-0.00408	-0.00592	0.000015	0.6373
Cross-section random effects test equation:				
Dependent Variable: DDTB				
Method: Panel Least Squares				
Sample: 2018 2019				
Periods included: 5				
Cross-sections included: 57				
Total panel (unbalanced) observations: 283				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.192294	4.745353	0.251255	0.8019
IICB	0.703947	0.012667	55.57408	0
IIPB	0.359927	0.013822	26.04022	0
CCC	-0.04478	0.074317	-0.60257	0.5474
CNP	-0.13751	0.596126	-0.23067	0.8178
CT	-0.00408	0.006869	-0.59436	0.5529
	Effects Specification			
Cross-section fixed (dummy variables)				
R-squared	0.999579	Mean dependent var		12.07311
Adjusted R-squared	0.999462	S.D. dependent var		5.623384
S.E. of regression	0.130395	Akaike info criterion		-1.04562
Sum squared resid	3.757623	Schwarz criterion		-0.24697
Log likelihood	209.9553	Hannan-Quinn criter.		-0.72539
F-statistic	8594.305	Durbin-Watson stat		2.131068
Prob(F-statistic)	0			

ملحق (3): نتائج اختبار نموذج الدراسة

Dependent Variable: DDTB				
Method: Panel Least Squares				
Sample: 2018 2019				
Periods included: 5				
Cross-sections included: 57				
Total panel (unbalanced) observations: 283				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.192294	4.745353	0.251255	0.8019
IICB	0.703947	0.012667	55.57408	0
IIPB	0.359927	0.013822	26.04022	0
CCC	-0.04478	0.074317	-0.60257	0.5474
CNP	-0.13751	0.596126	-0.23067	0.8178
CT	-0.00408	0.006869	-0.59436	0.5529
	Effects Specification			
Cross-section fixed (dummy variables)				
R-squared	0.999579	Mean dependent var		12.07311
Adjusted R-squared	0.999462	S.D. dependent var		5.623384
S.E. of regression	0.130395	Akaike info criterion		-1.04562
Sum squared resid	3.757623	Schwarz criterion		-0.24697
Log likelihood	209.9553	Hannan-Quinn criter.		-0.72539
F-statistic	8594.305	Durbin-Watson stat		2.131068
Prob(F-statistic)	0			
F-statistic	26079.99	Durbin-Watson stat		1.01267
Prob(F-statistic)	0			
	Unweighted Statistics			
R-squared	0.968605	Mean dependent var		11.98839
Sum squared resid	289.0498	Durbin-Watson stat		0.030289

An-Najah National University

Faculty of Graduate Studies

**The Extent of the Fees Contribution in Financing the
Budget of Local Authorities in the Nablus Governorate**

By

Shadi Abu Halawah

Supervisor

Prof. Tariq al-Haj

**This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for
the Degree of Master in Tax Disputes, Faculty of Graduate Studies,
An- Najah National University, Nablus, Palestine.**

2021

The Extent of the Fees Contribution in Financing the Budget of Local Authorities in the Nablus Governorate

By

Shadi Abu Halawah

Supervisor

Prof. Tareq Al-Haj

Abstract

This study aimed to measure the impact of service fees on the development of the financial revenues of local authorities in the county of Nablus, and to determine the effect of fees of a commercial nature on the net budget of Palestinian local authorities, and to determine the effect of public activities fees on the net budget of Palestinian local authorities. To achieve this goal, the researcher used The descriptive analytical approach adopted the data of the local authorities in the county of Nablus, which number (62) local authorities, consisting of (10) municipalities, (47) village councils, and (5) joint service councils, and the results of the study concluded: There is a significant effect A statistic of the commercial fees variable on the dependent variable the total budget, and the existence of a statistically significant effect of the public activities fees variable on the dependent variable the total budget, and in light of the study results, the researcher recommended increasing the effectiveness of the fee collection process in local authorities, especially commercial fees, and merging some councils Small villages located within the same geographical location, transforming them into municipalities or joint councils, increasing the number of shop inspectors and ensuring that they pay the fees due to them. Reviewing and re-evaluating the methods and mechanisms for determining fees in

Palestine, updating the regulations and laws related to them, and granting exemptions that encourage citizens to pay the fees they owe, within specific controls and time frames that serve the interest of the local authority, with the need to link the collection of fees with other services it the citizens receive, in order to increase the effectiveness of the collection process.

Keywords: fees, budget of a commercial nature, budget of general activities